

التضليل السيبراني وهندسة الإدراك الرقمي: نحو إعادة بناء الحماية القانونية لنزاهة المعلومات والسيادة الإدراكية في عصر الذكاء الاصطناعي

الدكتور: يونس مليح

أستاذ محاضر مؤهل بجامعة مولاي إسماعيل – مكناس - كلية العلوم القانونية والسياسية بالرشيدية
عضو فريق البحث في الدراسات القانونية والاجتماعية والسياسية

y.maleh@umi.ac.ma

ملخص:

لم يعد التضليل السيبراني مجرد امتداد رقمي للأخبار الزائفة أو الدعاية التقليدية، بل أصبح أحد أكثر المخاطر المركبة التي تواجه الدولة والمجتمع في البيئة الرقمية، بالنظر إلى تداخله مع الأمن السيبراني والذكاء الاصطناعي والخوارزميات والمنصات الرقمية والأمن الرقمي. وتزداد خطورة الظاهرة بفعل الانتشار العالمي للاتصال الرقمي؛ إذ بلغ عدد مستخدمي الإنترنت سنة 2025 نحو 6 مليارات شخص، أي ما يعادل 74% من سكان العالم، مقابل 5.8 مليارات سنة 2024، في وقت بات فيه الذكاء الاصطناعي التوليدي قادراً على إنتاج النصوص والصور والأصوات والمقاطع المصطنعة وتخصيصها وتوزيعها بوتيرة غير مسبوقة (International Telecommunication Union [ITU], 2025).

ينطلق هذا المقال من فرضية أساسية مؤداها أن التضليل السيبراني لم يعد يستهدف صحة المعلومة فحسب، وإنما أصبح يستهدف البنية التي يتشكل داخلها الإدراك والثقة والقرار، الأمر الذي يبرر الانتقال من مفهوم حماية المعلومات بمعناها التقني إلى مفهوم أوسع لـ«نزاهة البيئة المعلوماتية» و«السيادة الإدراكية». وتعتمد الدراسة منهجاً تحليلياً ومقارناً بالاستناد إلى التشريع الأوروبي وتقارير وكالة الاتحاد الأوروبي للأمن السيبراني، وجهاز العمل الخارجي للاتحاد الأوروبي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والأمم المتحدة، واليونسكو، ومجلس أوروبا، إلى جانب الاستراتيجية الوطنية للأمن السيبراني بالمغرب. وتكشف الدراسة أن جهاز العمل الخارجي للاتحاد الأوروبي رصد خلال سنة 2024 أكثر من 500 حادثة مرتبطة بالتلاعب والتدخل المعلوماتي الأجنبي، شملت ما لا يقل عن 25 منصة رقمية وحوالي 38 ألف حساب، واستهدفت 322 منظمة وامتدت إلى 90 دولة (European External Action Service [EEAS], 2025). كما أصبحت وكالة الاتحاد الأوروبي للأمن السيبراني تصنف التلاعب بالمعلومات والتدخل ضمن التهديدات السيبرانية الرئيسية (European Union Agency for Cybersecurity [ENISA], 2024).

وتخلص الدراسة إلى أن فعالية المواجهة القانونية لا تكمن في إنشاء رقابة على «الحقيقة»، وإنما في بناء حكمة قائمة على المخاطر تركز على السلوك التلاعب المنظم، وشفافية الخوارزميات، وأصالة المحتوى، ومسؤولية المنصات، والولوج إلى البيانات، والتربية الإعلامية، والرقابة القضائية، مع ضرورة إدماج نزاهة البيئة المعلوماتية تدريجياً ضمن سياسات الأمن السيبراني الوطنية. الكلمات المفتاحية: التضليل السيبراني؛ السيادة الإدراكية؛ الأمن السيبراني؛ نزاهة المعلومات؛ الذكاء الاصطناعي؛ التزييف العميق؛ المنصات الرقمية؛ الأمن الرقمي؛ التلاعب بالمعلومات.

Cyber Disinformation and the Engineering of Digital Perception: Towards Reconstructing the Legal Protection of Information Integrity and Cognitive Sovereignty in the Age of Artificial Intelligence

Dr. Youness Maleh

Associate Professor at Moulay Ismail University in Meknes

Faculty of Legal and Political Sciences in Rachidia

Member of the Research Team in Legal, Social, and Political Studies

Abstract

Cyber disinformation is no longer merely a digital extension of fake news or traditional propaganda. It has become a complex systemic risk at the intersection of cybersecurity, artificial intelligence, algorithmic systems, digital platforms and democratic security. The scale of this challenge has increased with global connectivity: in 2025, approximately 6 billion people, or 74% of the world's population, were online, compared with 5.8 billion in 2024 (International Telecommunication Union [ITU], 2025). At the same time, generative artificial intelligence has substantially reduced the cost and increased the scale of producing, personalising and disseminating synthetic text, images, audio and video.

This article argues that contemporary cyber disinformation no longer targets only the accuracy of individual pieces of information; it increasingly targets the informational environment through which perception, trust and decision-making are constructed. This transformation requires moving beyond the traditional technical understanding of information security towards broader concepts of "information integrity" and "cognitive sovereignty".

Using analytical and comparative approaches, the study examines the regulatory experience of the European Union and international frameworks developed by the European Union Agency for Cybersecurity, the European External Action Service, the OECD, the United Nations, UNESCO and the Council of Europe, while also considering Morocco's National Cybersecurity Strategy.

The study highlights that more than 500 Foreign Information Manipulation and Interference incidents were documented in 2024, involving at least 25 platforms and approximately 38,000 accounts, targeting 322 organisations across 90 countries (European External Action Service [EEAS], 2025). ENISA has also recognised information manipulation and interference as part of the contemporary cybersecurity threat landscape (European Union Agency for Cybersecurity [ENISA], 2024).

The article concludes that effective regulation should not establish governmental control over "truth". Rather, it should develop risk-based information governance focusing on coordinated manipulative behaviour, algorithmic transparency, content provenance, platform accountability, researcher access to data, media literacy and judicial safeguards. It further argues for progressively integrating information integrity into national cybersecurity frameworks.

Keywords: Cyber Disinformation; Cognitive Sovereignty; Cybersecurity; Information Integrity; Artificial Intelligence; Deepfakes; Digital Platforms; Democratic Security; Information Manipulation.

مقدمة

أحدثت الثورة الرقمية تحولا جوهريا في بنية السلطة داخل المجتمعات المعاصرة؛ إذ لم تعد القوة مرتبطة حصرا بالقدرة على امتلاك الموارد المادية أو المؤسسات السياسية أو وسائل الإعلام التقليدية، وإنما أصبحت القدرة على إنتاج المعلومات وتصنيفها وتوجيهها والتحكم في شروط ظهورها وانتشارها أحد أهم مصادر القوة في العصر الرقمي. ويعني ذلك أن من يملك القدرة على التأثير في تدفقات المعلومات لا يؤثر فقط في ما يعرفه الفرد، وإنما قد يؤثر في الطريقة التي يدرك بها الواقع ويقيم بها المؤسسات والأحداث ويتخذ على أساسها قراراته.

ويكتسب هذا التحول أبعادا غير مسبقة بالنظر إلى الحجم المتزايد للمجال الرقمي العالمي. فقد أفاد الاتحاد الدولي للاتصالات بأن عدد مستخدمي الإنترنت وصل سنة 2025 إلى حوالي 6 مليارات شخص، أي 74% من مجموع سكان العالم، مقابل 5.8 مليارات سنة 2024 ونسبة 71%، مع وجود تفاوت كبير بين الدول مرتفعة الدخل، التي بلغت فيها نسبة الاستخدام حوالي 94%، والدول منخفضة الدخل التي لم تتجاوز فيها النسبة 23% (ITU, 2025). وتكشف هذه المؤشرات أن المجال الرقمي لم يعد فضاءً موازياً للواقع الاجتماعي، وإنما أصبح أحد مكوناته البنوية الأساسية.

غير أن هذا التحول صاحبه ظهور أنماط جديدة من المخاطر لا تستهدف البنية التقنية للأنظمة المعلوماتية حصراً، وإنما تستهدف كذلك المضمون المتداول داخلها والكيفية التي يتشكل بها الإدراك الاجتماعي حوله. وفي مقدمة هذه المخاطر يبرز التضليل السيبراني الذي انتقل من عمليات محدودة لنشر أخبار غير صحيحة إلى منظومات منظمة تستثمر الخوارزميات والحسابات الوهمية وشبكات التنسيق والاستهداف السلوكي والذكاء الاصطناعي التوليدي وتقنيات التزييف العميق.

ولا تتجسد خطورة التضليل المعاصر فقط في إنتاج محتوى غير صحيح؛ إذ قد تقوم العملية التلاعبية على معلومات صحيحة جرى اقتطاعها من سياقها، أو تضخيمها بصورة مصطنعة، أو إعادة توزيعها بواسطة شبكات حسابات تخفي هويتها الحقيقية، أو دمجها بمعلومات مصطنعة في سياق مصمم خصيصاً للتأثير في جمهور معين. لذلك انتقل الاهتمام الدولي تدريجياً من التركيز على «المحتوى الكاذب» إلى دراسة السلوك التلاعب المنظم.

وتبرز هذه النقطة بصورة خاصة في مفهوم التلاعب والتدخل المعلوماتي الأجنبي Foreign Information Manipulation and Interference (FIMI) المستخدم داخل الاتحاد الأوروبي. فوكالة ENISA توضح أن FIMI يشير إلى نمط من السلوك، قد يكون معظمه غير قانوني في ذاته، لكنه يتسم بالطابع المتعمد والمنسق والتلاعب، ويهدد أو يحتمل أن يؤثر سلباً في القيم والإجراءات والعمليات السياسية (ENISA, 2022). ولذلك يختلف المفهوم عن التضليل التقليدي من حيث تركيزه على كيفية تنفيذ العملية وليس فقط على صحة الرسالة أو عدم صحتها.

وتؤكد البيانات الحديثة اتساع نطاق هذه التهديدات. فقد كشف جهاز العمل الخارجي للاتحاد الأوروبي عن رصد أكثر من 500 حادثة FIMI خلال سنة 2024، استخدمت فيها جهات التهديد ما لا يقل عن 25 منصة رقمية و38 ألف حساب، بينما استهدفت العمليات المرصودة 322 منظمة وامتدت إلى 90 دولة (EEAS, 2025). ولا تعكس هذه الأرقام مجرد زيادة كمية في التضليل، وإنما توضح تحوله إلى بنى وشبكات عابرة للمنصات والحدود الوطنية.

ويتزامن هذا التحول مع تغير مفهوم الأمن السيبراني نفسه. فقد كان التحليل التقليدي للأمن المعلوماتي يركز على حماية سرية المعلومات وسلامتها وتوافرها، إلا أن وكالة الاتحاد الأوروبي للأمن السيبراني أصبحت تدرج التلاعب بالمعلومات والتدخل ضمن قائمة التهديدات السيبرانية الرئيسية، إلى جانب البرمجيات الخبيثة وبرامج الفدية والهندسة الاجتماعية والتهديدات الموجهة إلى البيانات وهجمات حجب الخدمة وسلاسل التوريد (ENISA, 2024). ويؤكد هذا التطور أن استهداف الإدراك والثقة والبيئة المعلوماتية أصبح جزءاً من مشهد المخاطر السيبرانية المعاصرة.

وقد أضاف الذكاء الاصطناعي التوليدي بعدا جديدا لهذه الإشكالية، ليس فقط لأنه يسمح بإنتاج صور أو أصوات أو مقاطع فيديو مزيفة، وإنما لأنه يخفض تكلفة إنتاج المحتوى بصورة هائلة، ويمكن من تنويعه وترجمته وتخصيصه واستهداف فئات دقيقة به خلال وقت قصير. ولذلك يشير المشهد الحديث للتهديدات السيبرانية لدى ENISA إلى بروز التضليل المدعوم بالذكاء الاصطناعي والتزييف العميق ضمن الاتجاهات المقلقة في الفضاء السيبراني (ENISA, 2025a).

وقد أصبح هذا التداخل بين الذكاء الاصطناعي والتضليل محلا لتنظيم قانوني مباشر داخل الاتحاد الأوروبي. فالمادة 50 من اللائحة الأوروبية للذكاء الاصطناعي تفرض مجموعة من التزامات الشفافية المرتبطة بالأنظمة التوليدية والمحتوى المصطنع، وأصبحت هذه الالتزامات واجبة التطبيق ابتداء من 2 غشت 2026. وتشمل، من بين أمور أخرى، وضع علامات قابلة للقراءة آليا على المخرجات الاصطناعية، والإفصاح الواضح عن بعض صور التزييف العميق والمحتوى النصي الاصطناعي المتعلق بمسائل المصلحة العامة، وفق الضوابط والاستثناءات التي قررتها اللائحة (European Parliament & Council of the European Union, 2024).

ويثير ذلك سؤالاً قانونياً أكثر تعقيدا: كيف يمكن مواجهة التضليل دون تحويل القانون إلى أداة لتحديد الحقيقة أو فرض رواية رسمية؟ فحرية التعبير لا تحمي فقط الآراء الصحيحة أو المقبولة اجتماعيا، وإنما تقوم في أصلها على التعدد والاختلاف وإمكان الخطأ والمراجعة والنقد. ومن ثم فإن التوسع غير المنضبط في تجريم «المعلومات الكاذبة» قد يجعل مكافحة التضليل ذاتها خطرا على الديمقراطية.

وقد أكدت الأمم المتحدة هذا التوازن عندما أطلقت سنة 2024 مبادئها العالمية لنزاهة المعلومات، القائمة على خمسة مرتكزات: الثقة والمرونة المجتمعية، والحوافز السليمة، وتمكين الجمهور، والإعلام المستقل والحر والتعددي، والشفافية والبحث (United Nations, 2024) وهي مقارنة تؤكد أن سلامة البيئة المعلوماتية لا تتحقق عبر الرقابة العامة على المحتوى، وإنما من خلال إصلاح بنية البيئة الرقمية وتمكين المجتمع ورفع مستويات المساءلة.

ومن الناحية العلمية، تنبع أهمية الموضوع من موقعه عند تقاطع عدة فروع قانونية: القانون الدستوري والحقوق والحريات، وقانون الأمن السيبراني، والقانون الجنائي، وقانون حماية البيانات الشخصية، وقانون المنصات الرقمية، وقانون الذكاء الاصطناعي، فضلا عن القواعد المتعلقة بالعمليات الانتخابية والإعلام والاتصال.

أما عمليا، فإن تحول التضليل إلى عمليات منظمة وقابلة للتوسع عبر الذكاء الاصطناعي يفرض على المشرع الانتقال من التدخل اللاحق بعد انتشار المحتوى إلى حوكمة استباقية للمخاطر تشمل المنصات والخوارزميات والإعلانات وأصالة المحتوى والوصول إلى البيانات ومرونة المجتمع.

وبالنسبة للمغرب، تكتسب المسألة أهمية خاصة في ظل الاستراتيجية الوطنية للأمن السيبراني في أفق 2030 التي تؤكد أن التوسع الرقمي غير المتحكم فيه يزيد مساحة الهجوم السيبراني، وأن حماية التحول الرقمي تستلزم تطوير الحوكمة وتعزيز الإطار القانوني والمؤسسي وحماية أنظمة المعلومات الحساسة ورفع القدرة الوطنية على الصمود (Direction Générale de la Sécurité des Systèmes d'Information [DGSSI], 2024).

وتأسيسا على ما سبق، تتمحور الإشكالية المركزية للمقال حول السؤال الآتي:

إلى أي حد أدى تطور التضليل السيبراني والذكاء الاصطناعي التوليدي إلى تحويل نزاهة البيئة المعلوماتية والسيادة الإدراكية إلى مصلحة قانونية جديرة بالحماية، وما الآليات الكفيلة بمواجهة عمليات التلاعب الرقمي دون المساس بحرية التعبير والتعددية والحقوق الأساسية؟

وتتفرع عنها تساؤلات ترتبط بالطبيعة القانونية للتضليل السيبراني، وحدود التمييز بين المحتوى المضلل والسلوك التلاعبي، وعلاقة التضليل بالأمن السيبراني والسيادة، ومدى فعالية النماذج التنظيمية الحديثة، ولا سيما التجربة الأوروبية، وإمكان تطوير مقاربة وطنية منسجمة مع الخصوصيات الدستورية والمؤسسية المغربية. وللإجابة عن هذه الإشكالية، تعتمد الدراسة المنهج التحليلي لتفكيك أبعاد الظاهرة القانونية والتقنية، والمنهج المقارن لاستقراء النماذج الأوروبية والدولية، إلى جانب الاستناد إلى البيانات الكمية الرسمية المتاحة. وبناء عليه، سيتم تقسيم الموضوع إلى مبحثين:

المبحث الأول: التضليل السيبراني وتحول بنية التهديد من تزييف المعلومة إلى هندسة الإدراك الرقمي.
المبحث الثاني: حكاية التضليل السيبراني وإعادة بناء الاستجابة القانونية القائمة على المخاطر.

المبحث الأول: التضليل السيبراني وتحول بنية التهديد من تزييف المعلومة إلى هندسة الإدراك الرقمي
يكشف تحليل التطورات التقنية الحديثة أن التضليل السيبراني لم يعد ماثلاً للإشاعة أو الدعاية التقليدية. فقد أصبحت عمليات التأثير قادرة على توظيف بنية رقمية معقدة تجمع بين الحسابات غير الأصيلة والاستهداف السلوكي والخوارزميات والإعلانات والذكاء الاصطناعي والأتمتة، بما يسمح بالتأثير المتزامن في أعداد واسعة من المستخدمين. ويقتضي فهم هذه الظاهرة الانتقال من تحليل الرسالة المنفردة إلى تحليل منظومة إنتاجها وتوزيعها وتضخيمها، ثم دراسة الآثار التي يمكن أن تترتب عنها بالنسبة إلى استقلال القرار والثقة المؤسسية والأمن الرقمي.

المطلب الأول: التحول المفاهيمي والتقني للتضليل السيبراني

يطرح التضليل السيبراني صعوبة أولى تتعلق بالتحديد المفاهيمي. فليس كل محتوى غير صحيح تضليلاً، كما أن التضليل لا يستلزم دائماً أن يكون المحتوى نفسه كاذباً بالكامل.

ولهذا أصبح الاتجاه الدولي يميل نحو تبني مفهوم «نزاهة المعلومات» بدلاً من حصر النقاش في «الأخبار الزائفة»، والتركيز على السلوك والوسيلة والبنية والهدف بدلاً من الاقتصر على صحة الجملة محل التداول.

الفقرة الأولى: من الأخبار الزائفة إلى التلاعب المنظم بالبنية المعلوماتية

تميز الدراسات الحديثة بين المعلومات الخاطئة Misinformation التي قد تنتشر دون قصد الخداع، والمعلومات المضللة Disinformation التي تتضمن عنصراً من القصد والتلاعب. غير أن هذا التمييز، على أهميته، لم يعد كافياً لاستيعاب حملات التأثير السيبراني الحديثة.

وقد تبنت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي مقاربة أوسع في تقريرها Facts not Fakes الصادر سنة 2024، إذ اعتبرت أن حماية الديمقراطية تقتضي تعزيز نزاهة الفضاء المعلوماتي من خلال ثلاثة محاور مترابطة: رفع شفافية ومساءلة وتعدد مصادر المعلومات؛ تعزيز قدرة المجتمع على مقاومة التضليل؛ وتطوير الحوكمة والمؤسسات العمومية المعنية بحماية نزاهة المجال المعلوماتي. (Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], 2024)

ويكشف هذا التصور عن انتقال مهم من «تنظيم المحتوى» إلى تنظيم البيئة. فمشكلة التضليل قد لا تكمن في المعلومة وحدها، وإنما في الطريقة التي جرى بها تصميم انتشارها؛ إذ يمكن لمجموعة محدودة من الفاعلين استخدام عشرات أو آلاف الحسابات لإنتاج صورة زائفة توهي بأن موقفاً معيناً يحظى بتأييد اجتماعي واسع.

وقد ذهب التعاون بين ENISA وEEAS منذ سنة 2022 في الاتجاه نفسه، حين تم تطوير إطار تحليلي يجمع بين FIMI والأمن السيبراني. ويتميز مفهوم FIMI بتركيزه على السلوك المتعمد والمنسق والتلاعبي بدلاً من الاقتصر على صحة المحتوى (ENISA & EEAS, 2022).

ويكتسي هذا التحول أهمية قانونية عميقة؛ لأن الاعتماد على معيار «الحقيقة والكذب» وحده يمنح الجهة المنظمة سلطة واسعة وخطيرة في تقييم الخطاب. أما التركيز على عناصر موضوعية مثل انتحال الهوية والتنسيق السري والتضخيم المصطنع وإخفاء مصدر التمويل أو إنشاء شبكات غير أصيلة، فإنه يسمح بمواجهة التلاعب دون جعل القانون حكماً عاماً في صحة الأفكار. وتدعم الأرقام الأوروبية هذه القراءة. فوجود أكثر من 500 عملية مرصودة خلال 2024 مرتبطة بنحو 38 ألف حساب عبر 25 منصة على الأقل يعني أن وحدة التحليل لم تعد «المنشور» وإنما الشبكة التي تقف خلفه. (EEAS, 2025)

ومن هنا يمكن اقتراح تعريف للتضليل السيبراني باعتباره:

«كل نشاط رقمي متعمد ومنظم يستخدم وسائل أو بنية أو حسابات أو تقنيات رقمية لإنتاج أو تحريف أو إخفاء مصدر أو تضخيم أو تخصيص معلومات بصورة تلاعبية بقصد التأثير غير الشفاف في الإدراك أو السلوك أو الثقة أو القرار». وتتميز هذه الصياغة بأنها تجعل السلوك التلاعبي محور التعريف، بدلا من جعل الدولة مسؤولة عن تقرير حقيقة كل محتوى.

الفقرة الثانية: الذكاء الاصطناعي والتزييف العميق وإعادة تشكيل اقتصاد التضليل

أدخل الذكاء الاصطناعي التوليدي تحولاً جذرياً في «اقتصاد التضليل»، لأن الخطر لم يعد متعلقاً فقط بجودة المحتوى المصطنع، بل بانخفاض تكاليف إنتاجه وتوسيع نطاقه.

ففي البيئة الإعلامية التقليدية كان إنتاج مقطع صوتي أو مرئي مزيف عالي الجودة يتطلب إمكانيات تقنية ومالية مهمة، أما اليوم فأصبحت نظم الذكاء الاصطناعي قادرة على إنشاء نصوص وصور وأصوات ومقاطع تركيبية بكلفة ووقت أقل بكثير. ويشير تقرير ENISA لعام 2025 إلى أنه حُل 4,875 حادثة سيبرانية خلال الفترة الممتدة من 1 يوليو 2024 إلى 30 يونيو 2025، في بيئة اتسمت بتقارب متزايد بين أنماط التهديدات، وباستخدام الفاعلين الأدوات والتقنيات بصورة متداخلة. كما تواجه الجماهير الأوروبية عمليات FIMI بالتوازي مع أنشطة الجهات المرتبطة بدول والفاعلين الإجراميين والناشطين السيبرانيين. (ENISA, 2025b)

ويؤدي الذكاء الاصطناعي في هذا السياق أربع وظائف أساسية.

أولاً، التوليد واسع النطاق؛ إذ يمكن إنتاج عدد كبير من النصوص والصور والمقاطع في مدة قصيرة. ثانياً، التخصيص، بما يسمح بتعديل اللغة والحجج والنبرة وفق خصائص الجمهور. ثالثاً، الترجمة والتوطين، بما يقلص العوائق اللغوية أمام الحملات العابرة للحدود. رابعاً، المحاكاة، حيث يمكن تقليد صورة أو صوت أو أسلوب شخص أو مؤسسة، وهو ما يجعل التزييف العميق أحد أخطر التطبيقات المرتبطة بالتضليل.

وقد استجاب الاتحاد الأوروبي لهذه المخاطر بصورة تشريعية واضحة. فالمادة 50 من قانون الذكاء الاصطناعي الأوروبي تلزم مقدمي الأنظمة التي تولد محتوى صوتياً أو بصرياً أو مرئياً أو نصياً اصطناعياً بضمان إمكانية اكتشاف أن المخرجات منشأة أو معدلة اصطناعياً بواسطة علامات قابلة للقراءة الآلية، ضمن الشروط التي حددها القانون (European Parliament & Council of the European Union, 2024).

كما أوجب القانون في حالات التزييف العميق الإفصاح عن الطبيعة المصطنعة أو المعدلة للمحتوى، مع مراعاة استثناءات و ضمانات مرتبطة بالأعمال الفنية والإبداعية والساخرة وغيرها (European Parliament & Council of the European Union, 2024). وقد أصبحت التزامات المادة 50 مطبقة منذ 2 غشت 2026. (European Commission, 2026a)

وفي يونيو 2026 نشرت المفوضية الأوروبية مدونة ممارسة خاصة بوسم وتصنيف المحتوى المنشأ بالذكاء الاصطناعي، دعماً للتطبيق العملي لهذه الالتزامات. (European Commission, 2026b)

ويكشف هذا الاتجاه عن تطور مهم في الفلسفة التنظيمية: فالقانون لا يمنع المحتوى الاصطناعي من حيث الأصل، وإنما يسعى إلى تعزيز شفافية أصله.

ومن هنا يصبح مفهوم Provenance أو «أصالة المصدر وسلسلة المنشأ» محورا محتملا في الجيل المقبل من تشريعات المعلومات؛ إذ لا يحتاج المستخدم دائما إلى جهة تخبره بأن المعلومة صحيحة أو خاطئة بقدر حاجته إلى معرفة: من أنشأها؟ وهل عدلت؟ وهل أنتجها نظام ذكاء اصطناعي؟ وما مصدرها؟

المطلب الثاني: التضليل السيبراني واستهداف السيادة الإدراكية والأمن الرقمي

لا تتوقف آثار التضليل عند تغيير الاعتقاد بشأن واقعة معينة. فالعمليات الأكثر تطورا قد تستهدف إضعاف قدرة المجتمع على تكوين معرفة مشتركة أو الثقة في أي مصدر للمعلومات. ومن هنا يطرح التضليل سؤالاً يتجاوز الأمن السيبراني بمعناه التقني إلى ما يمكن تسميته، لأغراض هذا البحث، السيادة الإدراكية، أي قدرة الفرد والمجتمع والمؤسسات على تشكيل قراراتهم دون خضوع خفي لعمليات تلاعب رقمية منظمة.

الفقرة الأولى: السيادة الإدراكية كامتداد وظيفي للأمن السيبراني

اعتاد القانون الحديث ربط السيادة بالإقليم والسلطة والمؤسسات، ثم أضاف التحول الرقمي مفاهيم مثل السيادة الرقمية وسيادة البيانات. غير أن عمليات التلاعب بالمعلوماتي تفرض التفكير في مستوى ثالث يتعلق باستقلال الإدراك والقرار. ولا يقصد بالسيادة الإدراكية منح الدولة سلطة على أفكار المواطنين؛ بل على العكس، يتعلق المفهوم بحماية الظروف التي تسمح للأفراد بتكوين آرائهم بحرية بعيداً عن عمليات خفية ومنظمة لانتحال الهوية أو تضخيم الرأي أو التلاعب بالمصادر. وتكشف معطيات JEEAS لسنة 2025 أن عمليات FIMI المرصودة خلال 2024 استهدفت 322 منظمة وامتدت إلى 90 دولة، الأمر الذي يوضح مدى تجاوزها للحدود الترابية التقليدية. (EEAS, 2025)

فإذا استطاع فاعل موجود خارج الدولة إنشاء آلاف الحسابات وتوجيه رسائل دقيقة إلى سكانها والتأثير في النقاش حول مؤسساتها، فإن مفهوم الحدود يصبح أقل قدرة على تفسير ممارسة النفوذ.

ويتيح ذلك التمييز بين أربعة مستويات لنزاهة المعلومات:

المستوى التقني: عدم تغيير البيانات أو الأنظمة بصورة غير مشروعة.

المستوى المصدري: إمكانية التحقق من هوية المصدر وأصالة المحتوى.

المستوى الشبكي: عدم تشويه المجال العام من خلال التنسيق السري والحسابات غير الأصلية.

المستوى الإدراكي: حماية استقلال تكوين الرأي والقرار من التأثير الخفي المنظم.

ولا يعني ذلك حماية المواطن من الإقناع أو الدعاية أو الخطاب السياسي؛ إذ إن التأثير جزء طبيعي من الحياة الديمقراطية. وإنما يتعلق الأمر بالفارق بين الإقناع الشفاف والتلاعب الخفي.

ويجد هذا التصور دعماً في مبادئ الأمم المتحدة لنزاهة المعلومات التي تجعل الثقة والمرونة المجتمعية وتمكين الجمهور والشفافية من مرتكزات البيئة المعلوماتية السليمة. (United Nations, 2024)

ومن ثم، فإن السيادة الإدراكية لا تعني «سيادة الدولة على الحقيقة»، وإنما قدرة المجتمع على حماية تعددية الحقيقة من التلاعب المصطنع.

الفقرة الثانية: التضليل كتهديد للأمن الديمقراطي والمؤسسي

تمثل الانتخابات إحدى أكثر البيئات حساسية أمام التضليل السيبراني، لأنها تتعلق بعملية يفترض أن تعكس الإرادة الحرة للناخب. وتعترف التشريعات الأوروبية بهذه المخاطر صراحة. فالمادة 34 من قانون الخدمات الرقمية الأوروبي تلزم المنصات ومحركات البحث الكبرى جداً بتحديد وتحليل وتقييم المخاطر النظامية الناتجة عن تصميم خدماتها وتشغيلها، بما في ذلك الآثار السلبية

الفعلية أو المتوقعة على النقاش المدني والعمليات الانتخابية والأمن العام (European Parliament & Council of the European Union, 2022).

وأصدرت المفوضية الأوروبية سنة 2024 توجيهات خاصة للمنصات الكبرى حول الحد من المخاطر النظامية التي يمكن أن تهدد نزاهة الانتخابات، مع تأكيد ضرورة احترام حرية التعبير والإعلام والتعددية. (European Commission, 2024)

غير أن حصر التضليل في المجال الانتخابي سيكون اختزالاً للمشكلة. فعمليات التلاعب قد تستهدف الصحة العامة والأمن والاقتصاد والسياسة الخارجية والهجرة والكوارث والثقة في المؤسسات.

كما يمكنها أن تتداخل مع هجمات سيبرانية تقنية. فقد أظهر تقرير ENISA لسنة 2024، المستند إلى تحليل أكثر من 11 ألف حادثة وواقعة سيبرانية، أن الإدارة العامة كانت القطاع الأكثر استهدافاً بنسبة 19%، يليها النقل بنسبة 11% والقطاع المالي بنسبة 9%، فيما شكلت هجمات حجب الخدمة وبرامج الفدية أكثر من نصف الأحداث المرصودة. (ENISA, 2024)

ولا يعني ذلك أن كل هذه الحوادث مرتبطة بالتضليل، وإنما يكشف عن بنية تهديدات يمكن أن تلتقي داخلها العمليات التقنية والمعلوماتية.

فيمكن تصور هجوم يبدأ باختراق نظام معلوماتي، يعقبه تسريب انتقائي لوثائق، ثم مزج وثائق حقيقية بمواد مصطنعة، ثم إطلاق شبكة حسابات لتضخيم سردية معينة. وفي مثل هذه الحالة يصبح من الصعب الفصل عملياً بين «الهجوم السيبراني» و«الهجوم المعلوماتي».

ومن هنا يمكن الدفاع عن مفهوم الأمن الرقمي الذي لا يقتصر على حماية صناديق الاقتراع أو أنظمة التصويت، وإنما يشمل حماية نزاهة المجال المعلوماتي الذي يتخذ المواطن داخله قراره.

المبحث الثاني: حكاية التضليل السيبراني وإعادة بناء الاستجابة القانونية القائمة على المخاطر

تكشف المقارنة الدولية عن أزمة واضحة في النماذج التقليدية لمواجهة التضليل. فإذا مُنحت الدولة سلطة واسعة في تحديد «الحقيقة» تعرضت حرية التعبير للخطر، وإذا تُرك التنظيم للمنصات وحدها أصبحت شركات خاصة صاحبة سلطة شبه سيادية على الخطاب العام.

ولهذا بدأت التنظيمات الأكثر تطوراً بالانتقال نحو نموذج ثالث يقوم على إدارة المخاطر والمسؤولية والشفافية والتدقيق، بدلاً من الاعتماد حصراً على الحذف أو التجريم.

المطلب الأول: من رقابة المحتوى إلى المسؤولية النظامية للمنصات والذكاء الاصطناعي

يمثل الاتحاد الأوروبي المثال الأكثر تطوراً على هذا التحول، من خلال الجمع بين قانون الخدمات الرقمية وقانون الذكاء الاصطناعي ومدونات السلوك والإرشادات التنظيمية.

ويكشف هذا النموذج أن المسألة القانونية لم تعد ترتبط فقط بمحتوى المستخدم، وإنما أصبحت تشمل تصميم المنصة والخوارزميات والإعلانات وأنظمة التوصية وآليات توليد المحتوى الاصطناعي.

الفقرة الأولى: قانون الخدمات الرقمية وتكريس منطق المخاطر النظامية

أحدث قانون الخدمات الرقمية الأوروبي تحولاً مهماً في فلسفة تنظيم المنصات. فهو لا يمنح المفوضية سلطة عامة لحذف كل معلومة يعتقد أنها غير صحيحة، بل يفرض التزامات أكبر على المنصات ومحركات البحث ذات التأثير الأوسع.

وتصنف المنصات أو محركات البحث التي تتجاوز 45 مليون مستخدم شهرياً داخل الاتحاد الأوروبي ضمن المنصات أو محركات البحث الكبرى جداً، فتخضع لأشد متطلبات قانون الخدمات الرقمية. (European Commission, 2026c)

وتلزم المادة 34 تلك الجهات بإجراء تقييم دوري للمخاطر النظامية الناشئة عن تصميم الخدمة وتشغيلها واستخداماتها، بما يشمل الأنظمة الخوارزمية. (European Parliament & Council of the European Union, 2022)

أما المادة 35، فتلزمها باتخاذ تدابير معقولة ومتناسبة وفعالة لتخفيف المخاطر، مع أخذ آثار تلك التدابير على الحقوق الأساسية في الاعتبار. وقد تشمل التدابير تعديل تصميم الخدمة ووظائفها وشروط استخدامها وعمليات الإشراف على المحتوى وأنظمة التوصية وغيرها (European Parliament & Council of the European Union, 2022). وتتمثل القيمة القانونية لهذا النموذج في انتقال المسؤولية من السؤال التقليدي:

«هل المنشور غير مشروع؟»

إلى سؤال أوسع:

«هل تصميم المنصة أو نظامها الخوارزمي يولد أو يضخم خطرا نظاميا يمكن توقعه؟»

وهذا التحول بالغ الأهمية بالنسبة إلى التضليل، لأن الضرر قد لا ينتج عن محتوى واحد، وإنما عن التضخيم الخوارزمي والتنسيق المنظم.

وتعزز الاتجاه الأوروبي في 13 فبراير 2025 عندما وافقت المفوضية الأوروبية والمجلس الأوروبي للخدمات الرقمية على دمج مدونة الممارسات المتعلقة بالتضليل داخل إطار قانون الخدمات الرقمية، بما يسمح باستخدامها معيارا للائتمان فيما يتعلق بمخاطر التضليل (European Commission, 2025).

وبذلك انتقل النموذج الأوروبي من التنظيم الذاتي الذي تقوده الشركات بصورة شبه منفردة إلى شكل من التنظيم المشترك الذي يدمج التزامات القطاع الخاص في إطار قانوني ورقابي أوسع.

الفقرة الثانية: قانون الذكاء الاصطناعي وتحول الشفافية إلى التزام قانوني

إذا كان قانون الخدمات الرقمية يهتم بمخاطر المنصات، فإن قانون الذكاء الاصطناعي الأوروبي أضاف طبقة تنظيمية مرتبطة مباشرة بالمحتوى الاصطناعي.

وتنص المادة 50 على التزامات متعددة للشفافية. فيتعين على مقدمي بعض أنظمة الذكاء الاصطناعي التوليدي ضمان أن تكون المخرجات قابلة للكشف بوصفها محتوى جرى توليده أو تعديله اصطناعياً بواسطة صيغة قابلة للقراءة الآلية (European Parliament & Council of the European Union, 2024).

كما يتعين على مستخدمي بعض الأنظمة الإفصاح عن الطبيعة الاصطناعية للمحتوى الذي يشكل تزييفا عميقا وفق الشروط المحددة في القانون، مع قواعد خاصة بالمحتوى الفني والإبداعي والساخر. ويشمل التنظيم أيضا بعض النصوص المنشورة بقصد إعلام الجمهور في مسائل المصلحة العامة ما لم تنطبق الحالات المستثناة قانونا (European Parliament & Council of the European Union, 2024).

وأصبحت هذه الالتزامات واجبة التطبيق في 2 غشت 2026 (European Commission, 2026a).

وتكشف هذه القواعد عن توجه تنظيمي يمكن وصفه بـ«الشفافية قبل الحظر»*. فبدلاً من اعتبار المحتوى الاصطناعي غير مشروع لمجرد أنه اصطناعي، يُلزم الفاعل بالكشف عن طبيعته في السياقات المحددة قانونا.

وهذه المقاربة أكثر اتساقا مع حرية التعبير والابتكار، لأن استخدام الذكاء الاصطناعي في الفن أو التعليم أو البحث أو الترفيه لا يمثل في ذاته تهديدا. والخطر ينشأ حين يُستخدم الاصطناع لإيهام المتلقي بصورة مضللة حول أصالة المحتوى.

ويسمح الجمع بين DSA وقانون الذكاء الاصطناعي ببناء ثلاثية تنظيمية:

مسؤولية المنصة عن المخاطر النظامية؛ ومسؤولية مقدم التكنولوجيا عن قابلية الكشف؛ ومسؤولية المستخدم المهني في الحالات المحددة عن الإفصاح.

وهذه الثلاثية أكثر تقدما من الاختصار على تجريم الشخص الذي يشارك المنشور في نهاية سلسلة معقدة من الإنتاج والتوصية والتضخيم.

المطلب الثاني: نحو نموذج قانوني متعدد المستويات لحماية نزاهة المعلومات والسيادة الإدراكية

لا يعني نجاح بعض عناصر النموذج الأوروبي إمكانية استنساخه حرفيا في جميع الدول، لأن كل نظام قانوني يرتبط بدستوره ومؤسساته وبيئته الإعلامية ومدى استقلال الهيئات الرقابية. لكن المقارنة تسمح باستخلاص مبادئ عامة يمكن أن تشكل أساساً لنموذج متوازن يقوم على حماية نزاهة المجال المعلوماتي دون تأسيس «سلطة للحقيقة».

الفقرة الأولى: مرتكزات النموذج القانوني المتوازن لمواجهة التضليل السيبراني

يقوم المرتكز الأول على التمييز القانوني بين المحتوى والسلوك.

فليس كل قول خاطئ عملا غير مشروع، وليس كل معلومة صحيحة بريئة من التلاعب. لذلك يجب أن ينصب اهتمام القانون، بدرجة أكبر، على مؤشرات موضوعية مثل التنسيق الخفي، وانتحال الهوية، والتضخيم الاصطناعي، وإخفاء المصدر، واستخدام شبكات الحسابات غير الأصلية، والتلاعب بالسياق.

ويتفق ذلك مع الاتجاه الذي تبنته OECD، والذي يدعو الحكومات إلى التركيز على سلامة النظام المعلوماتي بدل محاولة تنظيم المحتوى بصورة مباشرة (OECD, 2024).

أما المرتكز الثاني فهو التناسب.

فلا يجوز أن تكون الاستجابة لمعلومة خاطئة محدودة الانتشار مساوية للاستجابة لعملية منظمة تستهدف الانتخابات أو الصحة العامة أو الأمن. وينبغي بناء سلم للاستجابة يبدأ بالشفافية وتوفير السياق وبيان المصدر، ثم تعطيل التضخيم غير الأصلي، ثم فرض التزامات على المنصة، وصولاً إلى المسؤولية القانونية عندما تتحقق أركان فعل غير مشروع محدد.

ويتمثل المرتكز الثالث في المسؤولية النظامية للمنصات.

فالمنصة ليست مجرد قناة صامتة عندما تستخدم نظاما خوارزميا يقرر بصورة نشطة ترتيب المحتوى وتوصيته إلى ملايين المستخدمين. ولذلك ينبغي أن يتناسب مستوى واجباتها مع حجمها وتأثيرها ومخاطرها، على غرار المنطق الذي تبناه DSA. أما المرتكز الرابع فهو شفافية المحتوى الاصطناعي.

وتعد التجربة الأوروبية منذ غشت 2026 نموذجا مهما في هذا الصدد، إذ انتقلت الشفافية من توصية أخلاقية إلى التزام قانوني بالنسبة إلى حالات محددة من المحتوى الاصطناعي والتزييف العميق.

والمرتكز الخامس يتمثل في الوصول العلني إلى البيانات. فلا يمكن تطوير سياسة عمومية رشيدة إذا كانت البيانات المتعلقة بالخوارزميات والانتشار المنسق محصورة لدى الشركات نفسها. ولذلك يجب إيجاد آليات قانونية تسمح للباحثين المؤهلين بالوصول إلى البيانات الضرورية، مع مراعاة حماية الحياة الخاصة والسر التجاري والأمن.

ويتمثل المرتكز السادس في ضمانات حقوق الإنسان.

وقد أكدت اليونسكو في مبادئ حوكمة المنصات الرقمية لسنة 2023 أن معالجة التضليل والمعلومات الخاطئة وخطاب الكراهية ينبغي أن تتم مع إبقاء حرية التعبير والحق في الوصول إلى المعلومات في صميم منظومة الحوكمة، وليس باعتبارهما قيودا ثانوية عليها (UNESCO, 2023). وقد اعتمدت هذه الإرشادات بعد عملية مشاور واسعة أنتجت أكثر من 10 آلاف مساهمة من 134 دولة. ويجد المبدأ نفسه سندا في الأمم المتحدة التي دعت الحكومات إلى ضمان التعدد الإعلامي واحترام حرية الرأي والتعبير والامتناع عن التدابير غير المتناسبة مثل عمليات الإغلاق الشامل للإنترنت (United Nations, 2024).

كما يعزز الإطار الاتفاقي الجديد لمجلس أوروبا؛ إذ فتحت الاتفاقية الإطارية بشأن الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون للتوقيع بتاريخ 5 سبتمبر 2024، وهي أول معاهدة دولية ملزمة قانونيا في هذا المجال، وتهدف إلى ضمان توافق دورة حياة نظم الذكاء الاصطناعي مع حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون (Council of Europe, 2024). ومن هنا يمكن القول إن النموذج القانوني المتوازن لمواجهة التضليل يقوم على قاعدة أساسية:

تنظيم طرق التلاعب أكثر من تنظيم الأفكار، وتنظيم المخاطر أكثر من تنظيم الحقيقة.

الفقرة الثانية: نحو إدماج نزاهة البيئة المعلوماتية في منظومة الأمن السيبراني المغربية

يمتلك المغرب قاعدة مؤسسية وقانونية مهمة يمكن الانطلاق منها لتطوير مقاربة وطنية للتضليل السيبراني، وفي مقدمتها الاستراتيجية الوطنية للأمن السيبراني في أفق 2030.

وتنطلق الاستراتيجية من الاعتراف بأن الرقمنة، رغم فوائدها الاقتصادية والاجتماعية، توسع أيضا مساحة الهجوم وتولد مخاطر يمكن أن تستهدف النظام والأمن العام والاقتصاد والخدمات الحيوية. ولذلك جعلت تطوير الحكامة والإطار القانوني والمؤسسي والاستثمار في الموارد البشرية وحماية أنظمة المعلومات الحساسة وتعزيز المرونة من مرتكزاتها الأساسية (DGSSI, 2024). غير أن تطور طبيعة التهديدات يبرر الانتقال تدريجيا من مفهوم المرونة السيبرانية Cyber Resilience إلى مفهوم أوسع يشمل المرونة المعلوماتية Information Resilience.

ويمكن تعريف الأخيرة بأنها قدرة المجتمع والمؤسسات على اكتشاف واستيعاب ومقاومة عمليات التلاعب بالمعلومات واستعادة الثقة والتدفق الطبيعي للمعلومات دون اللجوء إلى إجراءات تقوض الحقوق والحريات. ويمكن اقتراح ستة محاور لبناء هذا النموذج الوطني.

أولاً: إدماج المخاطر المعلوماتية في تقييم المخاطر السيبرانية الوطنية.

فبدلاً من الاقتصار على الفيروسات والاختراقات وبرامج الفدية، ينبغي تقييم التهديدات الهجينة التي تمزج الهجوم التقني بحملات التأثير.

ثانياً: إنشاء آلية وطنية متعددة الأطراف لرصد نزاهة البيئة المعلوماتية.

ولا ينبغي أن تكون هذه الآلية «هيئة لتحديد الحقيقة»، وإنما فضاء للتنسيق بين الجهات المختصة بالأمن السيبراني والبيانات والاتصال والإعلام والبحث العلمي والجامعات والمجتمع المدني.

ثالثاً: بناء نظام للإنذار المبكر المعلوماتي.

ويمكن أن يركز على الفترات ذات الحساسية المرتفعة، مثل الانتخابات والأزمات والكوارث والهجمات السيبرانية الكبرى، مع اعتماد مؤشرات موضوعية مرتبطة بالشبكات المصطنعة والتضخيم غير الطبيعي وانتحال المؤسسات.

رابعاً: تطوير التزامات الشفافية المتعلقة بالمحتوى الاصطناعي.

وتوفر المادة 50 من القانون الأوروبي للذكاء الاصطناعي تجربة مقارنة مهمة يمكن الاستفادة منها، مع تكييف أي تنظيم وطني مع الدستور المغربي وضمانات حرية التعبير.

خامساً: تقوية التربية الإعلامية والمعلوماتية.

فلا يستطيع القانون حذف كل مادة مضللة من الإنترنت، ولا ينبغي له محاولة ذلك أصلاً. لذلك تمثل القدرة النقدية للمواطن خط الدفاع الأكثر استدامة.

وتؤكد الأمم المتحدة أن تمكين الجمهور أحد المبادئ الخمسة لنزاهة المعلومات، إلى جانب الثقة والمرونة والإعلام التعددي والشفافية والحوافز السليمة (United Nations, 2024).

سادساً: إحداث منظومة للبحث العلمي في التضليل السيبراني.

ف نجاح التنظيم يتطلب بيانات مغربية حول أنماط الاستخدام وانتشار المحتوى المصطنع والسلوك المنسق والتزييف العميق، بدلاً من الاعتماد الكامل على نتائج دراسات أجريت في سياقات أجنبية. ومن المهم في المقابل إحاطة كل هذه الآليات بضمانات دقيقة. فلا ينبغي استخدام مكافحة التضليل لتجريم النقد السياسي أو الآراء غير الشعبية أو الصحافة الاستقصائية أو البحث العلمي أو السخرية. كما يجب أن تخضع القرارات التي تمس المحتوى أو الحسابات أو الحقوق الرقمية لمبادئ الشرعية والضرورة والتناسب وقابلية الطعن والرقابة المستقلة.

ف جوهر السيادة الإدراكية ليس حماية المجتمع من الاختلاف؛ بل حماية حرية الاختلاف نفسها من التلاعب الخفي. وعلى هذا الأساس يمكن صياغة قاعدة قانونية استشرافية على النحو التالي: كلما ازدادت قدرة التكنولوجيا على إخفاء مصدر التأثير وتخصيصه وتوسيعه، وجب أن تزداد في المقابل متطلبات الشفافية وقابلية التدقيق والمساءلة والضمانات القضائية.

خاتمة

أظهر البحث أن التضليل السيبراني يمثل تحولا بنويا في طبيعة المخاطر التي تواجه الدولة والمجتمع في العصر الرقمي. فلم تعد المسألة مرتبطة بمجرد تداول معلومة غير صحيحة، وإنما أصبحت تتصل بالقدرة على تصميم البيئة التي تنتشر فيها المعلومات وتحديد من يراها وبأي ترتيب وتواتر وسياق. وقد عززت ثلاثة تحولات رئيسية هذا التطور.

أولها، التوسع العالمي غير المسبوق للفضاء الرقمي، حيث بلغ عدد مستخدمي الإنترنت ستة مليارات شخص سنة 2025، أي 74% من سكان العالم. (ITU, 2025)

وثانيها، تحول التضليل من منشورات فردية إلى شبكات عمليات منظمة عابرة للمنصات والدول، وهو ما توثقه بيانات EEAS حول أكثر من 500 حادثة خلال سنة 2024، مرتبطة بحوالي 38 ألف حساب عبر 25 منصة على الأقل، واستهدفت 322 منظمة في 90 دولة. (EEAS, 2025)

وثالثها، دخول الذكاء الاصطناعي التوليدي بقوة إلى مجال إنتاج المحتوى، بما يسمح بتخفيض التكلفة وتوسيع الحجم وتخصيص الخطاب ومحاكاة الأشخاص والمؤسسات.

وقد أدى مجموع هذه التطورات إلى تقارب بين الأمن السيبراني والأمن المعلوماتي والأمن الرقمي. ولذلك لم يعد من المستغرب أن تُدرج ENISA التلاعب بالمعلومات والتدخل ضمن مشهد التهديدات السيبرانية إلى جانب التهديدات التقنية التقليدية (ENISA, 2024).

لكن الدراسة خلصت في الوقت ذاته إلى أن مواجهة هذا الخطر عبر تجريم عام وفضفاض لـ«المعلومات الكاذبة» يمكن أن تنتج خطرا موازيا يتمثل في تحويل السلطة العامة إلى مرجع للحقيقة.

ولهذا يمثل الانتقال من تنظيم الحقيقة إلى تنظيم مخاطر التلاعب الخيار الأكثر انسجاماً مع دولة القانون.

وتكشف التجربة الأوروبية هذا التحول بوضوح. فقانون الخدمات الرقمية نقل مركز المسؤولية نحو تقييم المخاطر النظامية ومسؤولية المنصات والخوارزميات، بينما أضاف قانون الذكاء الاصطناعي، ولا سيما المادة 50 التي أصبحت واجبة التطبيق منذ 2 غشت 2026، التزامات مرتبطة بكشف ووسم بعض أشكال المحتوى المصطنع والتزييف العميق (European Parliament & Council of the European Union, 2022, 2024).

كما أظهرت مقاربات الأمم المتحدة و OECD واليونسكو ومجلس أوروبا أن نزاهة المعلومات لا تتحقق بالرقابة وحدها، وإنما تستوجب بيئة تجمع بين الشفافية، والمساءلة، والإعلام الحر، والتربية الإعلامية، والبحث العلمي، والمرونة المجتمعية، وحماية حقوق الإنسان.

وعليه، يمكن استخلاص مجموعة من النتائج المركزية:

1. أن التضييق السيبراني يجب أن يُدرس باعتباره عملية لا مجرد محتوى.
 2. أن السلوك التلاعبي المنسق أكثر ملائمة للتنظيم القانوني من معيار «صحة المعلومة» وحده.
 3. أن الذكاء الاصطناعي جعل شفافية المصدر وأصالة المحتوى من أهم موضوعات القانون الرقمي الحديث.
 4. أن المنصات الكبرى لم تعد وسطاء محايدين بصورة مطلقة، لأن بنيتها الخوارزمية تؤثر في حجم انتشار المحتوى.
 5. أن الأمن السيبراني يتجه تدريجياً إلى تجاوز حماية الأنظمة والبيانات ليشمل حماية نزاهة البيئة المعلوماتية.
 6. أن السيادة الإدراكية يمكن أن تشكل مفهوماً تحليلياً واعداداً في الدراسات القانونية، شريطة فهمها باعتبارها حماية لاستقلال تكوين الرأي وليس سيطرة للدولة عليه.
 7. أن المغرب يمتلك عبر الاستراتيجية الوطنية للأمن السيبراني في أفق 2030 أساساً يمكن تطويره باتجاه إدماج المرونة المعلوماتية إلى جانب المرونة التقنية.
- ويمكن، تأسيساً على ذلك، اقتراح بناء منظومة وطنية لنزاهة البيئة المعلوماتية تقوم على التنسيق بين المؤسسات والجامعات والإعلام والمجتمع المدني والفاعلين الرقميين، مع إقرار أنظمة للإنذار المبكر والبحث والوصول إلى البيانات وشفافية المحتوى الاصطناعي.
- وتظل الضمانة الجوهرية في كل ذلك متمثلة في عدم تحويل مفهوم السيادة الإدراكية إلى «سيادة على الإدراك». فالديمقراطية لا تحتاج إلى مواطنين يتلقون حقيقة رسمية واحدة، وإنما إلى مواطنين قادرين على الاختيار بين مصادر متعددة داخل بيئة لا يجري التلاعب بها خفية.
- وهكذا فإن معركة الأمن السيبراني في السنوات المقبلة لن تتمحور فقط حول السؤال: من يستطيع اختراق النظام؟ بل أيضاً حول سؤال أكثر تعقيداً:

من يستطيع اختراق عملية تكوين الإدراك نفسها؟

وعند هذا الحد يصبح الدفاع عن نزاهة المعلومات امتداداً للدفاع عن سيادة القانون، ويصبح ضمان استقلال الإدراك أحد الأبعاد الجديدة لحماية الإنسان والدولة والديمقراطية في العصر الرقمي.

❖ لائحة المراجع

- Council of Europe. (2024). *Council of Europe Framework Convention on Artificial Intelligence and Human Rights, Democracy and the Rule of Law (CETS No. 225)*. <https://www.coe.int/en/web/artificial-intelligence/the-framework-convention-on-artificial-intelligence>
- Direction Générale de la Sécurité des Systèmes d'Information. (2024). *Stratégie nationale de cybersécurité à l'horizon 2030*. Administration de la Défense Nationale, Royaume du Maroc. <https://www.dgssi.gov.ma/index.php/fr/publications/strategie-nationale-de-cybersecurite>
- European Commission. (2024). *Commission guidelines for providers of very large online platforms and very large online search engines on the mitigation of systemic risks for electoral processes pursuant to Article 35(3) of Regulation (EU) 2022/2065 (C/2024/3014)*. Official Journal of the European Union. <https://eur-lex.europa.eu/eli/C/2024/3014/oj>
- European Commission. (2025). *The Code of Conduct on Disinformation*. <https://digital-strategy.ec.europa.eu/en/library/code-conduct-disinformation>

- European Commission. (2026a). *Guidelines on transparency obligations for providers and deployers of certain AI systems*. <https://digital-strategy.ec.europa.eu/en/policies/guidelines-ai-transparency-obligations>
- European Commission. (2026b). *Code of Practice on transparency of AI-generated content*. <https://digital-strategy.ec.europa.eu/en/policies/code-practice-ai-generated-content>
- European Commission. (2026c). *Digital Services Act: Very large online platforms and search engines*. <https://digital-strategy.ec.europa.eu/en/policies/dsa-vlops>
- European External Action Service. (2025). *3rd EEAS report on foreign information manipulation and interference threats*. European Union. <https://www.eeas.europa.eu>
- European Parliament, & Council of the European Union. (2022). Regulation (EU) 2022/2065 of the European Parliament and of the Council of 19 October 2022 on a single market for digital services and amending Directive 2000/31/EC (Digital Services Act). *Official Journal of the European Union*, L 277, 1–102. <https://eur-lex.europa.eu/eli/reg/2022/2065/oj>
- European Parliament, & Council of the European Union. (2024). Regulation (EU) 2024/1689 of the European Parliament and of the Council laying down harmonised rules on artificial intelligence (Artificial Intelligence Act). *Official Journal of the European Union*. <https://eur-lex.europa.eu/eli/reg/2024/1689/oj>
- European Union Agency for Cybersecurity. (2022). *Foreign information manipulation interference (FIMI) and cybersecurity—Threat landscape*. ENISA. <https://www.enisa.europa.eu/publications/foreign-information-manipulation-interference-fimi-and-cybersecurity-threat-landscape>
- European Union Agency for Cybersecurity. (2024). *ENISA threat landscape 2024*. ENISA. <https://www.enisa.europa.eu/publications/enisa-threat-landscape-2024>
- European Union Agency for Cybersecurity. (2025a). *Cyber threats*. ENISA. <https://www.enisa.europa.eu/topics/cyber-threats>
- European Union Agency for Cybersecurity. (2025b). *ENISA threat landscape 2025*. ENISA. <https://www.enisa.europa.eu/publications/enisa-threat-landscape-2025>
- International Telecommunication Union. (2025). *Facts and figures 2025: Internet use*. ITU. <https://www.itu.int/itu-d/reports/statistics/2025/10/15/ff25-internet-use/>
- Organisation for Economic Co-operation and Development. (2024). *Facts not fakes: Tackling disinformation, strengthening information integrity*. OECD Publishing. <https://doi.org/10.1787/d909ff7a-en>
- United Nations. (2024). *United Nations global principles for information integrity: Recommendations for multi-stakeholder action*. United Nations.
- United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization. (2023). *Guidelines for the governance of digital platforms: Safeguarding freedom of expression and access to information through a multi-stakeholder approach*. UNESCO. <https://www.unesco.org/en/articles/guidelines-governance-digital-platforms>

مجلة القانون والأعمال الدولية

International Journal of Law and Business



جامعة الحسن الأول سطات

UNIVERSITÉ HASSAN 1^{er} - SETTAT

www.Droitentreprise.com



مجلة القانون والأعمال الدولية مجلة علمية محكمة حكومية تصدر عن
جامعة الحسن الأول المغرب - مختبر البحث قانون الأعمال -
كلية العلوم القانونية والسياسية - سطات

ISSN:2509-0291 / impact factor 2.998



نشر أكاديمي محكم



معايير دولية



رؤية عالمية



<https://doi.org/10.63585/VLQV1532>

مجلة القانون والأعمال الدولية

VOLUME 11 | ISSUE 05 | NUMBER 66

الإصدار رقم 66 أكتوبر 2026

بمشاركة باحثين وأساتذة من 16 جنسية



محاور الإصدار رقم 66

القانون الجنائي	قانون الأسرة وعلوم الفقه	قانون المال والأعمال	الرقمنة والذكاء الاصطناعي
القانون الرياضي	الشغل والحماية الاجتماعية	العقار والتعمير	المساطر الإجرائية
القانون الدستوري	القانون الإداري	القانون الدولي	القانون البيئي
الدراسات بالفرنسية	الإدارة الصحية بالإنجليزية	الدراسات بالإنجليزية	العلوم السياسية

الإدارة الأكاديمية و النشر :

الاستاذ محمد افقي

المدير المسؤول :

الدكتور مصطفى الفوري

إدارة التحرير :

الدكتور رياض فخري



ISSN: 2509-0291

impact factor 2.998



www.droitentreprise.com



mforki22@gmail.com



00212687407665



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مجلة القانون والأعمال الدولية

Revue internationale du droit des affaires



جامعة الحسن الأول
UNIVERSITÉ HASSAN 1ER



تصدر عن
جامعة الحسن الأول بسطات

مجلة حكومية تابعة لجامعة الحسن الأول بسطات



Mforki22@gmail.com



www.droitentreprise.com



00212687407665

الاعتمادات الدولية والفهرسة



للأرشفة الدولية
وجمالية حقوق المؤلف



مؤسسة
أكبر قاعدة بيانات للمجلات
الدولية المحكمة



دليل دولي للمجلات الأكاديمية
بوفر معلومات موثوقة عن
المجلات والناشرين في
مختلف المجالات



تغطي هذه القاعدة من أكبر
وأوسع قواعد المعلومات
الإلكترونية في المكتبات الأكاديمية



معامل التأثير والاستشهادات
المرجعي العربي
Arab Citation &
Impact Factor



منصة أكاديمية متخصصة في تجميع
وفهرسة المعلومات البحثية
المحتوى العلمي لزيادة اكتشاف
الأبحاث وربطها



معرف رقمي دائم (DOI)
يستخدم لمحاكاة المحتوى
الأكاديمي وتسهيل الوصول إليه



منظمة عامة لوثيق لتوثيق
الأنشطة البحثية والعلمية
للأفراد على مستوى عالمي



بعمل على تسجيل العقود علي
كيانات البحث وربطها بمعرفها، بما
وبقضا ونقشها واناحة
لستخدامها



معتمدة من طرف
HAL SCIENCE
الخزينة البيفية الفرنسية
للأبحاث العلمي العالمج



قاعدة بيانات بحثية عالمية
اكتشاف الإنتاج العلمي وتتبع
الاستشهادات والروابط البحثية



قاعدة بيانات دولية للفهرسة
وتقييم المجلات العلمية وفق
معايير الجودة الأكاديمية



مكتبة رقمية عالمية تتيح الوصول
إلى الكتب والأبحاث والوثائق
بصيغة إلكترونية



منصة لاكتشاف وإدارة
المصادر والمراجع
العلمية



منظمة ISSN لترقيم
المجلات الدولية المحكمة



قاعدة بيانات فهرسة المجلات
العلمية تشمل: الأبحاث والنشر
(ISSN) وتصنيف ذي المجلات
الفهرسية والمقالات



منصة عالمية تعتمد علي الذكاء
الاصطناعي لاكتشاف الأبحاث
وتحليلها وتوفرها الباحثين
حول العالم



منصة تساعد الأبحاث واعتماد مية
التدريس في اكتناش المجلات
المختلفة بمجلات المعامم



قاعدة بيانات العربية لتتبع
الوصول إلى المجلات المجلات
والبحوث الأكاديمية



محرك بحث أكاديمي عالمي
يُدار من جامعة بيلفيلد الألمانية
يعمل على فهرسة الأبحاث العلمية
عالية الجودة من مختلف التخصصات



مؤسسة SCIRP
تصنيف المجلات العلمية الدولي



قاعدة بيانات فهرسة
المجلات الأكاديمية والبحثية
من مختلف التخصصات



من أهم الأنظمة الحديثة للتعريف
بالمواقع العلمية الإلكترونية عبر
منح كل رابط رقماً تعريفياً فريداً



بوابة بحث من الوصول إلى
الأبحاث والبيانات المفتوحة
المتوفرة من مصادر متعددة



ZDB - قاعدة بيانات الدوريات الألمانية
تعد ZDB أكبر قاعدة بيانات للدوريات في ألمانيا،
وتوفر معلومات بيبليوغرافية دقيقة حول المجلات
والناشرين، بما في رقم التعريف (ZDB-ID)،
ISSN، اللغات، والتهنات والمفتوح.



المعهد المغربي للإعلام
العلمي والتقني



مؤسسة
قاعدة بيانات المجلات الدولية



Online - Open Access

اللغات: العربية، والإنجليزية



مجلة علمية محكمة
تسهم في نشر الثقافة القانونية والاقتصادية
على المستويين الدولي والوطني

ISSN : 2509-0291
ملف الصحافة : 2017-05



مجلة حكومية
تصدر عن جامعة
الحسن الأول
سطات



تم نشر هذا المؤلف بدعم من

جامعة الحسن الأول بسات دعم البحث العلمي

مجلة القانون والأعمال الدولية

الإيداع القانوني	: ISSN: 2509-0291- 2019 PE0018
ملف الصحافة	: 05 / 2017 ص
الطبع	: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع – الرباط شارع الحسن الثاني زنقة طونكان عمارة 23، رقم 2، ديور الجامع الرباط المغرب
المدير المسؤول	: الدكتور مصطفى الفوري
الهاتف	: 00212-6-87-40-65
البريد الإلكتروني	: Mforki22@gmail.com
الموقع الرسمي للمجلة	: www.droitentreprise.com http://doi.org/10.63585/VLQV1532
رابط DOI لهذا الاصدار	

تخلي أسرة تحرير المجلة مسؤوليتها عن أي انتهاك لحقوق الملكية الفكرية

جميع الحقوق محفوظة لمجلة القانون والأعمال الدولية © 2026

مجلة القانون والأعمال الدولية

منصة علمية دولية محكمة في القانون والأعمال



إدارة هيئة التحرير



أ.د. رياض فخري : مدير مخبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات
أ.د. طارق مصدق : أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الأول بسطات

المدير المسؤول



أ.م. مصطفى الفوركي : مخبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات

نائبة المدير المسؤول



أ.د. منى كامل تربيكي : أستاذة القانون الدولي بكليات الإمارات - محكم دولي

الإدارة الأكاديمية والنشر



أ.د. محمد أفقيير : متخصص في القانون المالي و الضريبي جامعة الحسن الأول بسطات

الإدارة التقنية



أ. محمد أمين اسماعيلي : باحث في العلوم القانونية - الإدارة التقنية

روابط مهمة



الموقع الإلكتروني : www.droitentreprise.com



صفحة المجلة : www.facebook.com/droitentreprise



البريد الإلكتروني : MFORKI22@GMAIL.COM



— جودة علمية .. رؤية دولية .. تأثير مستدام —



جامعة الحسن الأول
UNIVERSITÉ HASSAN 1^{ER}

هيئة تحرير المجلة

قانون الأعمال



- أ.د : رياض فخري : مدير مختبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات - المغرب
- أ.د : طارق مصدق : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : رشيد الطاهر : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : عبد الكريم عباد : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : منى مسلومي : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : عائشة فضيل : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : عز الدين بنستي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء - المغرب
- أ.د : عبد الرحيم شميعة : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب
- أ.د : نادية قايدي : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة - المغرب
- أ.د : نادية النحلي : أستاذة التعليم العالي بكلية الشريعة بفاس - المغرب
- أ.د : زينب الفاسي الفهري : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- أ.د : المصطفى بوزمان : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية السويسي الرباط - المغرب
- أ.د : كريم أعراب : أستاذ التعليم العالي بمجموعة المعهد العالي للتجارة و ادارة المقاولات الرباط - المغرب
- د : ثاني بن علي ال ثاني : عضو محكمة التحكيم التابعة لغرفة التجارة الدولية بباريس ممثلاً دولة قطر - قطر
- د : عالي طوير : أستاذ التعليم العالي مؤهل بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية السويسي - المغرب
- د : سعد بهتي : أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة ابن زهر اكادير - المغرب
- د : يونس الأزرق الحسوني : أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة الحسن الأول بسطات - المغرب
- د : فاطمة برتاوش : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة القاضي عياض مراكش - المغرب
- د : دينا إسماعيل أبو زيد : أستاذ مشارك في القانون المدني، قسم القانون الخاص بكلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز - السعودية
- دة : أمال ناجي : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة محمد الأول بوجدة - المغرب
- دة : ناهض حنان أستاذة باحثة في قانون الأعمال جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء - المغرب

القانون المدني



- أ.د : محمد بخنيف : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- أ.د : منير مهدي : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالرباط - المغرب
- أ.د : زينب تاغيا : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة - المغرب
- أ.د : أمينة أيت حسين : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- أ.د : سعاد الزروالي : أستاذة القانون المدني بكلية الحقوق جامعة ظفار سلطنة عمان
- أ.د : ياسين المفقود : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و السياسية سطات - المغرب
- أ.د : نادية أيوب : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- د : محمد الحبيب بداع : أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة القاضي عياض - المغرب
- د : مريم خراج : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة محمد بن عبد الله - المغرب
- د : نهله أحمد فوزي : أستاذ القانون المدني المساعد بكلية إدارة الأعمال قسم القانون جامعة الحدود الشمالية - المملكة العربية السعودية
- د : سيف هادي عبدالله الزويني : أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة النهرين - العراق
- د : أسماء مصطفى عبد القادر غنيمات : أستاذة بكلية الحقوق جامعة البلقاء التطبيقية - المملكة الاردنية الهاشمية
- د : أحمد سمير الصوفي : أستاذ القانون المدني بكلية العلوم السياسية /جامعة كركوك - العراق
- د : عبدالرازق وهبه سيداحمد : أستاذ القانون المدني المساعد كلية الدراسات الانسانية و الادارية كليات عنبزة - السعودية
- د : رجائي عبد الرحمن عبد القادر عوض : أستاذ قانون المرافعات المساعد جامعة اوروك بغداد - العراق
- د : عمار شاكر محمود فيصل : أستاذ القانون المدني - جامعة تكريت - كلية القانون - العراق
- د : يوسف كبيطي : أستاذ محاضر بكلية العلوم القانونية و السياسية جامعة شعيب الدكالي الجديدة - المغرب





هيئة تحرير المجلة



القانون العقاري و الأسرة



- أ.د : ادريس الفاخوري: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : ادريس بلحساني : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : محمود ميسين: أستاذ التعليم العالي بجامعة ابن زهر أكادير - المغرب
- د : ياسين الكعيوش: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- د : محمد بومدين: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب
- د : محمد خلوقي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- د : يونس الحكيم : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب
- د : حسناء جبران: أستاذة التعليم العالي بجامعة محمد الخامس - الرباط - المغرب

القانون الجنائي



- أ.د : الرشيد سيد حسن محمد: عميد سابق بكلية القانون جامعة الخرطوم , أستاذ مشارك بنفس الجامعة - السودان
- أ.د : علي بن خلفان بن علي الهنائي : أستاذ القانون الجنائي المشارك ورئيس قسم علوم الشرطة بكلية الشرطة بأكاديمية السلطان قابوس - سلطنة عمان
- أ.د : عبد الرحمن أسامة : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : خدوج فلاح : أستاذة التعليم العالي بكلية القانون والعلوم السياسية - بسطات - المغرب
- أ.د : بناصر حاجي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : أحمد العلالي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : حسن الحريية : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس- المغرب
- أ.د : شعبان محمود محمد الهواري : أستاذ القانون الجنائي المشارك كلية القانون - جامعة خليج السدرة - ليبيا
- أ.د : نعمان عطا الله الهيّتي : أستاذ القانون بكلية القانون جامعة الشارقة - الامارات العربية المتحدة
- د : ابراهيم الغندور: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- د : ابراهيم أشويعر: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية مراكش - المغرب
- د : فيصل كرمات : أستاذ التعليم العالي بجامعة المولى اسماعيل - مكناس - المغرب
- د : عبد الواحد الدافي : أستاذ التعليم العالي بجامعة شعيب الدكالي - المغرب
- د : عبير حمدي محمد حسن : أستاذة القانون الجنائي مساعد - جامعة الملك عبد العزيز - المملكة العربية السعودية
- د : عبداتي الزيوكاي : أستاذ التعليم العالي بجامعة المولى اسماعيل - مكناس - المغرب
- د : أحمد اسامل كامل حسنية : أستاذ قانون الاجراءات الجزائية المساعد بكلية الحقوق جامعة ظفار - سلطنة عمان

قانون الشغل



- أ.د : عبد اللطيف الخالفي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- أ.د : فاطمة حداد : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسلا - المغرب
- د : أمينة رضوان : رئيسة مجلة الرائدة في العلوم القانوني - المغرب
- د : لطيفة جبران: أستاذة التعليم العالي مؤهلة بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب



هيئة تحرير المجلة

قانون المعاملات الالكترونية



- أ.د : بشرى النبية : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- أ.د : هشام البخفاوي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة ابن زهر اكادير- المغرب
- أ.د : عبد الوهاب المعمري: أستاذ القانون / مساعد العميد لشؤون الجودة جامعة الاسراء - الاردن
- د : ضياء علي احمد نعمان : أستاذ زائر بكليات الحقوق بالمغرب
- د : محمد بومديان : أستاذ محاضر بجامعة المولى اسماعيل بمكناس - المغرب

القانون الضريبي



- أ.د : عبد القادر تيعلاتي: عميد سابق بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات-المغرب
- أ.د : أحمد العلالي : عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة - المغرب
- أ.د : محمد السيد عطية ببيرس : أستاذ القانون بكلية العلوم والدراسات الانسانية بالدوامي جامعة شفاء الامارات العربية المتحدة
- أ.د : إبراهيم أحطاب : أستاذ التعليم العالي بجامعة ابن زهر - أكادير - المغرب
- أ.د : محمد محمد عبد اللطيف : أستاذ القانون العام كلية الحقوق جامعة المنصورة مصر

القانون الإداري و الدستوري



- أ.د : ثامر محمد رخيص حسين : رئيس فرع القانون العام بكلية القانون جامعة الكوفة - العراق
- أ.د : عمر عبد الله عمر أمبارك : أستاذ مشارك بجامعة سرت - ليبيا
- أ.د : اكرامي بسيوني عبد الحي خطاب : أستاذ بجامعة شفاء - المملكة العربية السعودية
- أ.د : هالة علي : أستاذ مشارك في القانون الاداري - كلية الحقوق جامعة الاصاله - المملكة العربية السعودية
- أ.د : باسل علي عباس: أستاذ القانون باللغة الانجليزية - جامعة القادسية - العراق
- أ.د : الميلود بوطريكي أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة -المغرب
- د : ميثم منفي كاظم العميدي : أستاذ مساعد - جامعة الكاظم - العراق
- د : يونس مليح : أستاذ التعليم العالي بالكلية المتعددة التخصصات الرشيدية - المغرب
- د : ليلى طوير: أستاذة القانون العام بجامعة الحسن الثاني الدار البيضاء
- د : ميثم منفي كاظم العميدي أستاذ مساعد في قسم القانون اقسام بابل جامعة الكاظم العراق
- د : ولاء خليل حسين قديمات : أستاذة العلوم السياسية/جامعة الخليل - فلسطين

القانون الدولي و العلوم السياسية



- أ.د : العميد : وسام نعمت ابراهيم السعدي : عميد كلية الحقوق جامعة الموصل - العراق
- أ.د : منى كامل تركي : أستاذ القانون بكليات الحقوق - بالإمارات العربية المتحدة
- أ.د : محمد بوبوش : أستاذ التعليم العالي بالكلية المتعددة التخصصات بالناظور - المغرب
- أ.د : عبد الوهاب كريم : أستاذ التعليم العالي جامعة قابوس - سلطنة عمان
- أ.د : النذير صالح الخليفة عباس : أستاذ القانون الدولي بكليات العيزة الأهلية المملكة العربية السعودية
- أ.د : احمد ناصر حسين العيساوي : تدريسي في جامعة القاسم الخضراء أختصاص قانون دولي - العراق
- د : سعد عبدالله الجعدان : دكتور في القانون الدولي

العلوم الأمنية و الاستراتيجية



- أ.د : عبد القادر تيعلاتي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات-المغرب

الرقمنة و التدبير



- د : ضياء نعمان: أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- د : حنان الانصاري : أستاذة التدبير بجامعة القاضي عياض مراكش - المغرب
- د : مصطفى خياطي : أستاذ محاضر بجامعة الحسن الثاني الدار البيضاء - المغرب



الهيئة الاكاديمية و النشر



مجلة القانون والأعمال الدولية

- | | |
|---|--|
| <p>د. محمد دحاني : دكتور في القانون العام</p> <p>د. الهام سربوتي : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. سماعيلي مصطفى : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. عبد الله المخلوق : دكتور في القانون العام</p> <p>د. محمد المعروفى : دكتور في العلوم القانونية و السياسية</p> <p>د. عبد اللطيف ازيور : دكتور في القانون العام</p> <p>د. محمد الحليمي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. يونس الصالحي : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. حمزة جابر : باحث بصف الدكتوراه بجامعة ابن زهر أكادير</p> <p>ذ. محمد حفو : باحث في سلك الدكتوراه بكلية الحقوق وجدة</p> <p>ذ. وصال الشرقي : باحثة بصف الدكتوراه بكلية الحقوق السويسي</p> <p>ذ. دينيشي يونس : باحث بصف الدكتوراه بكلية الحقوق بسطات</p> <p>ذ. خديجة جليلي : باحثة بصف الدكتوراه بدار الحديث الحسنية</p> <p>د. عبد الكريم بالهدي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. فاطمة أفقير : محامية بهيئة أكادير</p> <p>ذ. التوزاني محمد : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. عمر الفطواكي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. حللمي سعيدة : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. المهدي البوعزيزي : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. الخضراوي عبد الهادي : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. ايمان مجدوب : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. بسمة خروبي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. مجن محمد : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. هاجر جيور : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. هاجر ماحي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. رشيد الدغور : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. صفاء خلوقي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. عبد الواحد الركيكلي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. مجن محمد : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. مصطفى رمضان عبد القادر
مدرس مساعد بجامعة دهوك التقنية - معهد ناكري -
ممثل المجلة في العراق</p> <p>ذ. عادل عبد الله عزيز
مدرس بجامعة التقنية الشمالية . الكلية التقنية
الادارية الموصل العراق</p> <p>ذ. باسل علي عباس
أستاذ بجامعة القادسية - العراق</p> <p>د. محمد حمدي عبد العليم علا -
كلية الحقوق جامعة طنطا مصر</p> | <p>د. الحسن اليوسي : دكتور في الحقوق إطار بوزارة الاقتصاد و المالية</p> <p>د. هشام بلخنفر : محام بهيئة اكادير - دكتور في الحقوق</p> <p>د. أسماء مقاص : دكتورة في الحقوق - مسؤولة العلاقات العامة بالمجلة -</p> <p>د. حكيمة مؤذن : دكتورة في العلوم القانونية والسياسية</p> <p>د. محمد بلحاج الفحصي : دكتور في الحقوق</p> <p>د. يوسف تملكوتان : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. نبيل لبيب : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. المهدي بوي : دكتور في الحقوق</p> <p>ذ. قمرية قباب : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. خالد هيدان : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. يوسف كييطي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. حيدا عز الدين : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. معاذ الخيار : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. محمد أويالاك : محام بهيئة الرباط</p> <p>ذ. نبيل سدري : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. بيشا حسان : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. مريم زان : دكتورة في القانون العام</p> <p>د. هودي لمخال : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. معاذ الخيار : دكتور في القانون العام</p> <p>د. فضيل ناصري : دكتور في البلاغة و تحليل الخطاب</p> <p>د. عبد المغيث الحاكمي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. عبد الاله شني : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. فردوس القاسمي : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. يوسف ايت اعمر : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. زكرياء بليلاچ : دكتور في القانون العام و العلوم السياسية</p> <p>د. محمد الادريسيس حسني : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. عبد العزيز الهلالي : دكتور في القانون العام و العلوم السياسية</p> <p>د. محمد عبد الجليل الشيخ القاضي : دكتور في الحقوق -
رئيس مركز نواكشوط للدراسات القانونية و الإجتماعية</p> <p>د. محمد يحظيه ولد البكاي : دكتور في الحقوق -
ممثل المجلة في موريتانيا</p> <p>د. الريكاظ لحسن : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. كوثر الرفاعي : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. فاطمة امراج : دكتورة في القانون العام و العلوم السياسية</p> |
|---|--|



28	الابتكار في البحث العلمي المدعوم بالذكاء الاصطناعي الوكيل الاتجاهات والتطبيقات والتحديات الناشئة الدكتورة: خلود محمد النجاوي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - الإمارات العربية المتحدة
46	الحق في الخصوصية الرقمية وأثر انتهاكه في قيام المسؤولية المدنية والجزائية في التشريع العماني الدكتور: نزار حمدي قشطة رئيس قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الشرقية (محافظة الشرقية - سلطنة عمان) المحامي: إبراهيم بن خلفان السليمي محام وباحث في القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الشرقية (محافظة الشرقية - سلطنة عمان)
68	التضليل السيبراني وهندسة الإدراك الرقمي: نحو إعادة بناء الحماية القانونية لنزاهة المعلومات والسيادة الإدراكية في عصر الذكاء الاصطناعي الدكتور: يونس مليح أستاذ محاضر مؤهل بجامعة مولاي إسماعيل - مكناس - كلية العلوم القانونية والسياسية بالرشيدية عضو فريق البحث في الدراسات القانونية والاجتماعية والسياسية
82	الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في المجال الشرطي: دراسة تحليلية في ضوء التجربة الإماراتية والممارسات الدولية الدكتور: خالد عبد الله الزعابي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - أبو ظبي
94	أثر التحول الرقمي على كفاءة اتخاذ القرار الإداري: دراسة تطبيقية على مؤسسة أطباء بلا حدود في قطاع غزة الدكتور: أحمد فرج أحمد أبو جزر أستاذ مساعد في تخصص إدارة الأعمال - جامعة فلسطين - قطاع غزة
111	حماية الأطفال من الاستخدام الرقمي الإشكالي دراسة مقارنة للسياسات التشريعية والتنظيمية والوقائية في الإمارات والمملكة المتحدة وأستراليا الباحث : علي حمود حمدان النعيمي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - الإمارات العربية المتحدة
130	الذكاء الاصطناعي وإشكالية المحتويات الزائفة الدكتورة: سميرة أصبان دكتورة في القانون العام والعلوم السياسية - جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء
142	حدود حرية النشر عبر منصات التواصل الاجتماعي في مواجهة حق الطفل في الخصوصية: دراسة تحليلية مقارنة في التشريع القطري الباحث: سعود عبد العزيز البوهاشم السيد باحث متخصص في العلوم القانونية
158	الوساطة الإلكترونية في تسوية المنازعات الدكتورة: نبيلة الغشيم دكتوراه في القانون الخاص

167	إمكانات توظيف الذكاء الاصطناعي التوليدي في تصميم استراتيجيات تعلم تكيفية لتعزيز الوعي بالأمن السيبراني - دراسة تحليلية المقدم الدكتورة : بدرية علي الحوسني عضو هيئة تدريس في كلية الشرطة/ دولة الإمارات العربية المتحدة والطالب الباحث : عبدالله محمد عمر القاسمي
188	حماية المعطيات الشخصية بالمغرب في ظل تصاعد التهديدات السيبرانية: مقارنة قانونية تقنية لتحقيق التوازن بين الأمن والخصوصية الباحثة : حسناء الشقوري باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية بطنجة - جامعة عبد المالك السعدي
204	التحيز الخوارزمي في القرارات الإدارية المبنية على خوارزميات الذكاء الاصطناعي: دراسة تحليلية مقارنة الباحثة: مشاعل عابد الحربي طالبة ماجستير - قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الملك عبد العزيز - المملكة العربية السعودية
233	الحماية الجنائية للأنظمة الذكية والمعلوماتية في التشريع القطري: دراسة تحليلية الباحث: تميم ياسر عبد الله محمد البلوشي باحث متخصص في العلوم القانونية
252	الرقمنة والتواصل السياسي: الفرص والتحديات الباحث: رضوان النكادي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس الباحث يوسف الإدريسي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس تحت إشراف الأستاذ الدكتور: محمد فقيهي أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس، تخصص القانون الدستوري وعلم السياسة
265	قانون الضمان الاجتماعي في مواجهة التحديات الرقمية والاجتماعية الباحثة فرح الزوجال باحثة بسلك الدكتوراه القانون الخاص - مختبر القانون والمجتمع والرقمنة - جامعة عبد المالك السعدي بطنجة
279	توظيف تقنية البلوك تشين في إجراءات الترخيص التشغيلي للاستثمار الأجنبي بالمملكة العربية السعودية الدكتور : علاء الدين محمد سيد محمد أبو عقيل أستاذ القانون الإداري المشارك - كلية الحقوق - جامعة الملك عبد العزيز
304	رقمنة السجل التجاري في القانون المغربي والمقارن: قراءة في الإطار القانوني ومستجدات الإصلاح الدكتور : عبد الحميد اشتوك دكتور في القانون الخاص - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادير - جامعة ابن زهر -
319	أثر الاقتصاد الرقمي في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة مقارنة بين فلسطين ومصر (2008-2024) الباحث: هشام عبد الكريم إبراهيم الكحلوت باحث دكتوراه - قسم الاقتصاد - جامعة البطانة

التحول الرقمي في مجال الشركات التجارية الباحث: أيوب بنقاسم طالب باحث بسلك الدكتوراه في القانون الخاص جامعة محمد الخامس بالرباط - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - مركز دراسات الدكتوراه في القانون والاقتصاد تحت إشراف الدكتور: علال فالي أستاذ التعليم العالي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال، جامعة محمد الخامس، الرباط.	334
عيوب الإرادة في العقود الإلكترونية - بين كفاية القواعد التقليدية و متطلبات الثقة الرقمية - الباحثة : فاطمة الزهراء جبارة طالبة باحثة بسلك الدكتوراه	343
● محور قانون المال و الأعمال	
الحماية الجنائية للاستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية في ضوء رؤية 2030 الأستاذ الدكتور: شاكر بن مقبل العصيمي أستاذ القانون الجنائي المشارك - عميد كلية العدالة الجنائية وعلوم الجريمة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض - المملكة العربية السعودية	365
رهن السندات في القانون الموريتاني دراسة تحليلية مقارنة في ضوء إصلاح الضمانات المنقولة الدكتور: العالم الحسن عالي أستاذ متعاون بكلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة نواكشوط	375
الآثار القانونية المترتبة على فسخ عقد التأمين الصحي وفقا للقواعد الخاصة بعقود التأمين في التشريع الأردني الدكتور: فيصل موسى الحباري أستاذ مساعد - كلية الحقوق، قسم القانون الخاص - جامعة الإسراء - عمان، الأردن الدكتور: علي محمد الزعبي أستاذ القانون المدني - كلية الحقوق، قسم القانون الخاص - جامعة الإسراء - عمان، الأردن	385
الالتزامات القانونية الناشئة عن العقود التجارية في ظل التحول الرقمي في الأردن (دراسة تطبيقية على عقود البيع الإلكتروني والخدمات الرقمية) الأستاذ الدكتور: عبد الله حميد الغوييري أستاذ القانون التجاري المشارك - جامعة لوسيل - قطر الدكتور: أسعد خليفة سلمان بني حسن أستاذ القانون التجاري المساعد - نقابة المحامين الأردنيين الأستاذ الدكتور: عثمان النور عثمان الحاج أستاذ القانون التجاري المشارك - جامعة لوسيل - قطر	401
دعوى المنافسة غير المشروعة كوسيلة لحماية العلامة التجارية: دراسة مقارنة الدكتور: مولاي أحمد سالم أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط - موريتانيا	419
البيانات الشخصية كعنصر في الأصل التجاري: إشكالية التوفيق بين تسليع الزبناء وحماية المعطيات الشخصية الدكتورة: إيمان التيس أستاذة باحثة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - جامعة مولاي إسماعيل - مكناس	435

آليات تحديد خصوم المرافعة من طرف جهاز السنديك الدكتور: جمال حميدا دكتور في القانون الخاص	441
مسطرة الإعفاء في قانون المنافسة المغربي والفرنسي الباحثة: غيثة الدريوش طالبة باحثة بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال - جامعة محمد الخامس بالرباط تحت إشراف الأستاذة الدكتورة: بشرى النية أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال - جامعة محمد الخامس بالرباط	451
آليات تحسين مناخ الأعمال بين تنزيل النموذج التنموي الجديد وقانون الإطار للإصلاح الجبائي الباحث: عبد المجيد زيان باحث بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية - جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء	461
خصوصية التنفيذ على أسهم شركات المساهمة المدرجة بالبورصة الباحث: ادوحسين المحفوظ باحث بسلك الدكتوراه - مختبر القانون والمجتمع، تكوين الدكتوراه في العلوم القانونية والسياسية - جامعة ابن زهر أكادير	475
فعالية الضمانات العينية المقيدة في مواجهة مساطر صعوبات المرافعة: دراسة تحليلية في ضوء التشريع المغربي الباحث: عبد العالي الزنافري طالب باحث بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة ابن طفيل القنيطرة	489
الوساطة بين القانون 95.17 و قانون المسطرة المدنية الدكتورة نهال اللواح أستاذة جامعية بكلية الحقوق بطنجة الكاتبة العامة للمركز المغربي للتحكيم ومنازعات الأعمال رئيسة تحرير المجلة المغربية للتحكيم العربي و الدولي	503
مسؤولية الناقل البحري في ضوء الاتفاقيات الدولية والنظام البحري التجاري السعودي: دراسة تحليلية مقارنة الباحثة : منار محمد الغامدي باحثة ماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الملك عبدالعزيز تحت إشراف الدكتورة : هادية أحمد بالخير أستاذ مشارك في القانون التجاري، كلية الحقوق، جامعة الملك عبدالعزيز	508
حدود سلطة المحكم في التحكيم التجاري الدولي الباحثة : عفاف صبار طالبة في سلك الدكتوراه جامعة القاضي عياض مراكش	544
أثر استراتيجيات ريادة الأعمال على التعليم الجامعي لدى الجامعات الفلسطينية في المحافظات الجنوبية الفلسطينية الباحث : مروان محمد ثابت مشتهى باحث اكاديمي-تخصص إدارة الأعمال	556

• محور قانون الأسرة وعلوم الفقه

577	حماية النسب واستقرار الأسرة من المخاطر الرقمية: دراسة موضوعية ومقاصدية معمقة لاختبارات الأنساب التجارية في ضوء مدونة الأسرة المغربية الدكتورة: سناء المتدين أستاذة زائرة بكلية العلوم القانونية والسياسية بطنجة
588	منهج الإمام البيضاوي في ضوء القراءات القرآنية: دراسة تحليلية الباحث: بلال جبر خميس عماد محاضر أكاديمي غير متفرغ بالجامعة الإسلامية - قطاع غزة
601	منظومة القيم الصوفية ورهان النموذج التنموي المغربي: مقارنة قانونية مؤسسية الباحث: عبد الإله ذهبي طالب باحث بسلك الدكتوراه جامعة سيدي محمد بن عبد الله - ظهر المهرز - فاس - المغرب
621	فتاوى الإمام ابن باز الفقهية الواردة في كتاب مجموع فتاوى الإمام ابن باز (زكاة الفطر) الباحث: عمرو زهير محمود نوفل باحث في العلوم الشرعية والإسلامية

• محور القانون الجنائي

638	الضمانات الجنائية الإجرائية للدليل الرقمي - دراسة مقارنة الدكتور: إبراهيم عبد الصمد صالح البلوشي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - دولة الإمارات العربية المتحدة
658	المسؤولية الجنائية الدولية عن "التحريض الألي" على الإبادة الجماعية الدكتور: علي ناجي صالح الأعوج الأستاذ المشارك بقسم القانون الدولي العام - كلية الشريعة والقانون - جامعة صنعاء
714	التفتيش الجنائي على ضوء قانون المسطرة الجنائية الجديد 03.23 الدكتورة: سكينه غزاوي دكتورة في القانون الخاص أستاذة زائرة بكلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة الحسن الأول بسات
727	سرقة القوى المحرزة الباحث نور الدين طارق الرجبي باحث بسلك الدكتوراه
742	المصادرة والإجراءات التحفظية في مكافحة غسل الأموال الباحث: الجازي الكبيسي كلية القانون - جامعة لوسيل - دولة قطر
757	دور مبدأ إقليمية القانون الجنائي في تحديد الاختصاص القضائي للجرائم الإلكترونية الباحث: المهدي لهبي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي - الرباط

764	المحكمة الجنائية الدولية: حدود العدالة الجنائية في ظل التوازنات السياسية الدولية - دراسة تقييمية الباحثة: فلة رياض هاشم أبو الرب شعبة القانون العام والعلوم السياسية - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي - الرباط
781	مدى ارتباط جريمة الفساد بغسل الأموال دراسة تحليلية على ضوء اتفاقيتي غسل الأموال ومكافحة الفساد الأستاذة الباحثة: روضة محمد علي العبد الله جامعة لوسيل - دولة قطر
795	الحماية الجنائية للبيانات الشخصية في قطر الباحث: صالح فرج صالح مبارك التركي باحث متخصص في العلوم القانونية والجنائية
808	دور النيابة العامة في جرائم الشيك الباحث: هشام حدادي باحث بسلك الدكتوراه في كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس
● محور القوانين المسطرية و الاجرائية	
825	الحماية القانونية للمتطوع في دولة الإمارات العربية المتحدة (دراسة تحليلية مقارنة في ضوء التشريع الاتحادي والتنظيم المحلي في إمارتي دبي وأبوظبي) الدكتور: عبد الله سالم محمد فاضل الحضرمي عضو هيئة التدريس - كلية الشرطة وزارة الداخلية - دولة الإمارات العربية المتحدة
837	مبدأ سلطان الإرادة في العقد وحدوده في ظل التدخل التشريعي - دراسة في ضوء قانون الالتزامات والعقود والنصوص ذات الصلة - الدكتور: محفوظ أحمد سيد عبد الله دكتور في القانون الخاص
853	إشكالية التضخم التشريعي وأثره على الأمن القانوني الدكتور: أمحمد الأحمد دكتور في العلوم القانونية والسياسية أستاذ زائر بجامعة محمد الخامس بالرباط - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي
867	نظام الضمان في التشريع الجمركي بالمغرب الدكتور: عجان عزيز دكتور في القانون الخاص - تخصص العلوم الجنائية
887	الإلغاء الاستباقي للعقد كآلية لمواجهة خطر الإخلال المتوقع - دراسة مقارنة الباحثة: تمارا سعد مغامس باحثة بسلك الدكتوراه تخصص: القانون الخاص - الجامعة الإسلامية في لبنان
907	التدخل القضائي في تأويل العقد الاستهلاكي: بين أسس حماية التوازن وحدود الأمن التعاقدية. الباحثة: دعاء الشلي باحثة بسلك الدكتوراه

التسليم في العقود العينية: دراسة في المفهوم والطبيعة والوظائف في التشريع الموريتاني الدكتور : مولاي عبد الرحمن اد/ مولاي إسماعيل دكتور في القانون الخاص	919
سبب رفع دعوى إشهار إفلاس المدين في المدارس القانونية المعاصرة والشريعة الإسلامية "دراسة فقهية تطبيقية تطبيقاً على النظام القانوني السوداني" الدكتور: سامي عبد الحميد إبراهيم أحمد الأستاذ المشارك بكلية الحقوق جامعة الملك فيصل المملكة العربية السعودية وكلية الشريعة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية-السودان.	931
• محاور قانون العقار و التعمير	
التنظيم القانوني للمعاملات العقارية ذات الطابع التجاري في المملكة العربية السعودية: نحو منظومة تشريعية مستدامة الدكتورة : زبيدة عبد الهادي اتييم كلية القانون - جامعة الأمير سلطان	959
الرهن العقاري بين الفقه المالكي والقانون الموريتاني الدكتور: محمد الأمين أحمد أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط	980
دور فقه المحافظة العقارية في تكريس ضوابط النظام العام التعاقدية الدكتور: عبد الهادي رشدي دكتور في الحقوق عضو مركز الرحامنة للأبحاث والدراسات القانونية والاجتماعية والإنسانية أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب	997
توثيق التصرفات الواردة على تقسيم العقارات: دراسة تحليلية في ضوء القانون 25.90 الباحث: الحسن أندوري باحث بسلك الدكتوراه في القانون الخاص - الكلية المتعددة التخصصات بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس الدكتورة: ابتسام علمي أستاذة باحثة في القانون الخاص - الكلية المتعددة التخصصات بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس	1031
القرارات السلبية للمحافظ على الأملاك العقارية في مسطرة التحفيظ العقاري: بين سلطة الإلغاء والرفض وضمانات المشروعية الباحثة: كوثر الغزال طالبة باحثة بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والسياسية بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس الأستاذة الدكتورة: ابتسام علمي أستاذة محاضرة مؤهلة - كلية العلوم القانونية والسياسية بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس	1047
تطبيقات الخبرة في منازعات العقار ورقابة القضاء عليها الباحث: سفيان شايب باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - جامعة محمد الخامس بالرباط	1065

1083	المرأة السلالية ورهان التنمية المستدامة وفق القوانين الجديدة الباحث: مصطفى بن لغريسي طالب باحث بسلك الدكتوراه - الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية - جامعة مولاي إسماعيل مكناس الدكتور: عبد العالي لعديري أستاذ باحث - الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية - جامعة مولاي إسماعيل مكناس
1094	المكانة الجديدة للمرأة السلالية بين حيف الأعراف وتدخل القانون الباحثة: إيمان فضلي طالبة باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين السبع - جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء مختبر الهندسة متعددة التخصصات للأعمال والمهارات الناعمة والتدبير والقانون (LIASMAD) محامية بهيئة المحامين بساتات
	• محور قانون الشغل و الحماية الاجتماعية
1110	اختراعات الأجراء: أية مقارنة قانونية لحماية حقوق أطراف عقد الشغل؟ الدكتورة: نادية المشيشي أستاذة باحثة في قانون الأعمال كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - جامعة محمد الخامس بالرباط
1122	كرونولوجيا الاجتهاد القضائي بشأن الطبيعة القانونية لمسطرة الفصل بسبب الخطأ الجسيم (دراسة تحليلية نقدية) الدكتور: رشيد الزعيم دكتور في القانون الخاص - جامعة محمد الخامس بالرباط كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - سلا
1134	مفتشية الشغل بين الرقابة والوساطة في منازعات الشغل الباحثة : شيماء الجباري الحسني باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - عين السبع، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء الدكتورة: ابتسام بلحداد أستاذة التعليم العالي - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - عين السبع، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء
1146	التعليم التقني والمهني وتمكين المرأة في فلسطين: دراسة حالة في الكلية الجامعية الذكية للتعليم الحديث الباحثة : آسيا القواسمي باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة - جامعة عبد المالك السعدي - المملكة المغربية الأستاذ الدكتور: توفيق السعيد أستاذ التعليم العالي - جامعة عبد المالك السعدي - المملكة المغربية
1159	أثر القيادة الابتكارية على التميز المؤسسي لدى العاملين في مجمع الشفاء الطبي بقطاع غزة الباحث: رائد خميس محمود حماد متخصص في إدارة الأعمال - قطاع غزة
1180	دور الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات في إرساء أسس الدولة الاجتماعية الباحث: عياد باتي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة الحسن الأول بساتات، مختبر البحث في قانون الأعمال مفتش الشغل من الدرجة الثانية

1192	مفتش الشغل بين الرقابة والتصالح: دراسة في ازدواجية الوظيفة وآثارها على علاقات الشغل الدكتورة : وسيلة جلال دكتورة في القانون الخاص
1205	مسطرة الاستماع للأجير في ضوء التحول الرقمي الباحث: مراد البورقادي باحث في سلك الدكتوراة، مختبر الدراسات والأبحاث في القانون الخاص، الهندسة القانونية والتنمية المستدامة، كلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس - متخصص في قضايا قانون الشغل وتدير العلاقات المهنية
● محور القانون الرياضي	
1215	تحولات عقود الرعاية الرياضية في ضوء الممارسة القانونية الدكتور: محمد الحليمي دكتور في الحقوق أستاذ زائر بالكلية المتعددة التخصصات بالعرائش
1231	حماية القاصر في الرياضة: بين النظرية والممارسة الدكتور: يوسف أبويعقوب دكتور في الحقوق أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والسياسية بتطوان الدكتورة: أحلام عليمي أستاذة باحثة بكلية العلوم القانونية والسياسية بتطوان - منسقة ماستر المنازعات والتحول الرقمي رئيسة فريق البحث في السياسة الجنائية والأمن الأسري والعقاري بمختبر الدراسات والأبحاث القانونية والسياسية والتنمية
1241	مكافحة تعاطي المنشطات في المجال الرياضي: دراسة في مدى ملائمة التشريعات الوطنية للمقتضيات الدولية - حالة القانون رقم 06.23 الدكتور: حميد اسليماني دكتور في القانون العام والعلوم السياسية - أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا
● محور القانون البيئي	
1258	قراءة في القوانين البيئية بالمغرب الدكتور: وليد حديديوي دكتور في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء
1269	الطاقات المتجددة والهيدروجين الأخضر: "من الأمن الطاقى إلى السيادة الطاقية" الدكتور المصطفى حيان دكتور في القانون العام والعلوم السياسية باحث في السياسات العمومية جامعة القاضي عياض، مراكش أستاذ زائر بكلية الحقوق بالمغرب
محور القانون الدولي	
1282	مدى كفاية قواعد القانون الدولي الإنساني لحماية المدنيين أثناء حرب المدن (حرب السودان 15 أبريل 2023م - نموذجاً) الدكتور موسى محمد مصباح استاذ مشارك كلية القانون، جامعة النيلين - السودان
1298	الحصانات والامتيازات الدبلوماسية للمبعوث الدبلوماسي في فقه المالكية والقانون الدولي دراسة فقهية قانونية مقارنة. الدكتور : مهدي بن عبد الكريم الصوتي باحث من جامعة القرويين كلية الشريعة-أكادير.

تطور الذكاء الاصطناعي وخروجه عن السيطرة تهديدات ومخاطر الدكتور سيف محمد سيف السويدي عضو هيئة التدريس - كلية الشرطة - أبوظبي بالاشتراك مع الدكتور ممدوح خليل البحر عضو هيئة التدريس - كلية الشرطة - أبوظبي	1320
أزمة الهجرة والنزوح القسري في ظل النزاعات في غرب إفريقيا الباحثة : ليلي اليحيوي باحثة في القانون الدولي بجامعة محمد الخامس الرباط	1342
المغرب والعمق الأفريقي: الأبعاد الجيواقتصادية والأمنية لمبادرة الأطلسي ومشروع أنبوب الغاز (نيجيريا - المغرب) الباحث : إبراهيم النوحى باحث في السنة الخامسة من سلك الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالمحمدية	1359
النزاع في منطقة الأحواز (إيران) الباحثة / بدور آل خليفة طالبة في ماجستير في الشؤون الدولية والسياسات العامة جامعة لوسيل دولة قطر بإشراف الدكتور / محمد اوريا	1373
الشرق الأوسط ما بعد الحرب الإيرانية الأمريكية: تحولات القوة وإعادة تشكيل النظام الإقليمي الباحث : بدر بتال العتيبي باحث في الشؤون الدولية والسياسات العامة حاصل على درجة الماجستير في الشؤون الدولية والسياسات العامة	1387
● محور القانون الإداري	
هل أن أوان التحكيم الضريبي في المغرب؟ من منطق الحظر إلى إمكان بناء عدالة جبائية بديلة دراسة تحليلية في القانون المغربي على ضوء مستجدات 2026 الدكتور مصطفى الفوركي دكتور في القانون الخاص	1407
المصادر الشرعية للقضاء الإداري السعودي الدكتور فيصل بن صبر اللويش الشمري الأستاذ المساعد بقسم القانون في كلية الشريعة والقانون بجامعة حائل	1428
وقف تنفيذ القرار الإداري السلبي دراسة مقارنة المحامي الدكتور انمار هيثم نعمة الساعدي رئيس القسم القانوني كلية القانون جامعة اوروك-بغداد المحامي الدكتور رجب محمد ندا رئيس قسم القضايا بالإصلاح الزراعي محاضر القانون الإداري بكليات القانون مصر الدكتور رجائي عبدالرحمن عبدالقادر عوض أستاذ قانون المرافعات المدنية المساعد كلية القانون جامعة اوروك -بغداد	1449

1467	"التعويض غير النقدي في القضاء الإداري السعودي" الدكتور : محمد بن عبدالله بن محمد الملحم أستاذ مساعد-كلية الحقوق-جامعة الملك فيصل بالأحساء-المملكة العربية السعودية
1487	"البرامج الميزانية" كرافعة لتكريس نجاعة المالية العمومية وتعزيز المسؤولية التدبيرية الدكتور: فهد فيلالي، دكتور في القانون العام جامعة سيدي محمد بن عبد الله إطار إداري وباحث في التدبير العمومي والحكامة المالية
1508	دور الآليات الحديثة للتدبير والتسويق الترابي في ضمان تنافسية المجال الدكتور هشام عميد دكتور في القانون العام والعلوم السياسية جامعة الحسن الأول- سطات
1524	سلطة التعيين في الوظائف السامية في دول المغرب العربي الدكتور سيد محمد محمد فاضل أستاذ القانون متعاون بجامعة نواكشوط- موريتانيا
1535	التحكيم في منازعات عقود المقاولات العمومية وحدود التحول في ضوء مستجدات قانون التحكيم المغربي الجديد رقم 95.17 الدكتور محمد علالي دكتور في القانون الاقتصادي أستاذ باحث بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين لجهة سوس ماسة/أكادير
1561	العدالة الضريبية بالمغرب: بين الحق والواجب الدكتور إبراهيم بنفراج أستاذ زائر بجامعة ابن زهر
1581	المنهجية الجديدة لإعداد مشروع قانون مالية السنة بالمغرب في ضوء الكتلة الدستورية للمالية العمومية الدكتور : محمد أحتيتيش دكتور في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس
1596	تطور شروط المصلحة في دعوى الإلغاء بين التوسع والتقيد القضائي: دراسة تحليلية مقارنة الدكتور عبد القادر يوسف شامخ أستاذ متعاون مع كلية العلوم القانونية والسياسية بجامعة نواكشوط
1609	الرقابة الجبائية في ظل التحول الرقمي بالمغرب الباحثة : جهان المليح طالبة باحثة بسلك الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا
• محور القانون الدستوري	
1626	حرية التعبير في موريتانيا، دراسة في الحماية الدستورية وواقع الممارسة الدكتور الطاهر ولد أحمد أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط
1641	أسس الملكية الدستورية في المغرب الدكتور سيد محمد محمد فاضل أستاذ القانون متعاون بجامعة نواكشوط

المركز الدستوري لمنظمة التحرير الفلسطينية وأثره في بنية النظام الدستوري الفلسطيني الباحثة : مرام عوض عامر نصار باحثة في سلك الدكتوراه في القانون العام بحث مستخلص من أطروحة الدكتوراه الموسومة بعنوان الإرادة الدولية في وضع الدساتير الوطنية (فلسطين نموذجاً) دراسة تحليلية وصفية	1650
من الشرعية الانتخابية إلى شرعية الانجاز في النظام الدستوري المغربي الدكتور : أنوار التازي دكتور في القانون العام والعلوم السياسية جامعة الحسن الثاني -الدار البيضاء	1673
• محور العلوم السياسية	
اللجان النيابية لتقصي الحقائق في الممارسة البرلمانية المغربية دراسة على ضوء تجارب وممارسات دولية مقارنة - الدكتور : محمد سكي أستاذ محاضر مؤهل بجامعة محمد الخامس، الرباط باحث في القانون الدستوري والعلوم السياسية كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية، سلا	1688
الأحزاب السياسية وتكوين الكفاءات وإنتاج النخب السياسية: الوظائف، الآليات، وحدود الفعل الحزبي " دراسة حالة المغرب" الباحثة : الزهرة اباحني طالبة في سلك الدكتوراه جامعة محمد الخامس الرباط كلية العلوم القانونية والاقتصادية و الاجتماعية سلا	1710
• محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية	
Minimum Wages and Overtime Premium in Light of Saudi Labor Law and the Fair Labor Standards Act (FLSA) Dr. Osama Abdulrahman Alkhamis Assistant Professor of Civil Law, Private law Department, College of Law, King Faisal University, Alahsa, Kingdom of Saudi Arabia	1724
Relationship Between Administrative, Strategic, and Training Dimensions of Total Quality Management and Performance Evaluation in Public Healthcare Facilities in the Gaza Strip Yousef. M. A. Alghoul Department of Business Administration, College of Graduate Studies, University of Al-Butana, Sudan Human Resources Planning Department, Planning and Performance Unit, Palestinian Ministry of Health, Gaza,	1749
Russia's Palestine Discourse in the Context of the Ukraine War: Anti-Westernism or a Principled Stance? Üniversite adı: Ankara Hacı Bayram Veli Üniversitesi Danışman: Prof.Dr. MEHMET SEYFETTİN EROL İKTİSADİ VE İDARİ BİLİMLER FAKÜLTESİ ULUSLARARASI İLİŞKİLER Öğrenci: Adı- soyadı: OSAMA T.A. MORTAGA	1771

Pollen grains and their evidentiary value in criminal investigations. Saleem Isaaf Alazab 1 Associate Professor in the Department of Law. Faculty of Law, Al-Balqa Applied University, Jordan. dr.alazab@bau.edu.jo. ORCID: https://orcid.org/0009-0001-0544-620X. Ali Ahmad Alzubi 1 Associate Professor in the Department of Law. Faculty of Law, Al-Balqa Applied University, Jordan. alialzubi@bau.edu.jo. ORCID: https://orcid.org/0009-0005-6602-101X. Sabah Mousa Abd Alrhanman Al Momani 1 Associate Professor. in the Department of Law. Faculty of Law, Al- Balqa Applied University, Jordan, Sabah.momani@bau.edu.jo, ORCID: https://orcid.org/0009-0007-8849-8470. Wael Hakam Qutishat Teacher, in the Department of Law. Faculty of Law, Al-Balqa Applied University, Jordan, 1 wael.qutishat@bau.edu.jo, ORCID: https://orcid.org/0009-0006-8843-5368.	1804
Concept of Ambiguity in Law and Language First Author of the study: El JAILI EL HAGMOHAMED ABDALLA OMER PhD Researcher in Law, University of Gezira -Faculty of Law – Sudan. Legal Advisor – Altameer Ltd Company – Riyadh – Kingdom of Saudi Arabia P.O. Box 10493 Riyadh 11433. E-mail : eljaili_net@yahoo.com Second Author of the study: Prof : Jodah Ibrahim MohamedElnor Rahama. Professor in Law, University of Gezira -Faculty of Law – Sudan	1815
• محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية "محور الإدارة الصحية"	
Mechanisms for Rationalizing Antibiotic Misuse among Patients in Primary Healthcare Centers in the Southern Governorates of Palestine Dr.Mohammed A. M. Abu Rayya Health consultant PhD Health Management	1883
The Impact of The Crises Challenges on The Performance of Healthcare Providers At AL- Shifa Medical Complex- Gaza Strip Dr.Wael Abdel Majeed Abdel Kareem Okasha - MOH - Gaza - PhD in Health Management	1909
محور الدراسات والأبحاث باللغة الفرنسية	
La gouvernance sportive en droit marocain (première partie) : un édifice normatif inachevé — la loi n° 30-09 et ses textes d'application Dr. Samir ABAKIL Équipe de recherche Management et Gouvernance du Sport Institut Royal de Formation des Cadres de la Jeunesse et des Sports (IRFC), Rabat	1935
L'INTELLIGENCE ARTIFICIELLE ET LE DROIT DES AFFAIRES AU MAROC : OPPORTUNITÉS, RISQUES JURIDIQUES ET PERSPECTIVES DE RÉGULATION Pr. Lamyae SAHRANE Maître de conférences habilitée à la FSJES de Mohammedia Laboratoire étude et recherche en droit privé et public et digitalisation Doctorante-chercheuse Nour El Houda KERMICHE Doctorante à la Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales de Mohammedia Laboratoire étude et recherche en droit privé et public et digitalisation Université Hassan II Casablanca - MAROC	1949
Le financement participatif : Apports et risques DR . Mohamed KELLATI Enseignant chercheur, FSJP, UCD, El-Jadida	1964

La justice administrative marocaine à la lumière de la réforme du code de procédure civile n° 58.25 : transformations procédurales et enjeux de l'efficacité judiciaire Youssef Latrach Faculté des Sciences juridiques et politiques Université Sidi Mohamed Ben Abdellah - Fès	1973
La sauvegarde des entreprises en difficulté en droit marocain : fondements, mécanismes et limites Dr. Chaimaa MAROUFI Docteure en droit privé	1989
L'ÉGALITÉ DES CHANCES DANS LE DROIT DE SPORT : APPROCHE JURIDIQUE EN DROIT MAROCAIN Dr. Badre FASSI FIHRI Docteur en droit - Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales de Fès	1999
La coopération maroco-espagnole de lutte contre l'immigration clandestine Dr. Brahim NAITOUGARZ Docteur et chercheur en droit international et relations internationales	2007
Le consentement résiduel. Stratification de l'adhésion organisationnelle et défaisance non simultanée Dr. Salma KADIRI ALAOUI Docteure en sociologie des organisations Faculté des Sciences Humaines et Sociales, Université Ibn Tofail, Kénitra, Maroc	2021
La protection de l'assuré contre les clauses abusives : étude comparée des droits marocain et français Dr. Siham LAKBOUCHI Docteure en droit privé - Université Hassan II, Casablanca - MAROC Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales de Aïn Chock	2032
La preuve électronique : reconnaissance juridique et difficultés probatoires en droit marocain Dr. Asseya ABLI Docteure en droit	2041
LES DROITS DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE FACE À LA REVOLUTION NUMERIQUE : PRINCIPES, DEFIS ET EVOLUTIONS PREVUES Chercheuse KOUASSI Amino Désirée Colombe Doctorante en droit privé - Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales, Université Sidi Mohamed Ben Abdellah, Fès Encadrée par M. Abdellah MARGHICH professeur de l'enseignement supérieur à la même faculté	2058
Le consommateur entre adhésion et négociation dans les contrats de consommation électroniques El Alaoui Mohammed Doctorant Université Moulay Ismaïl (UMI) - Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales - Meknès Laboratoire : Droit et Développement Professeur encadrant : Pr. El Bakkay EL MAAZOUZ	2069
L'intelligence artificielle comme levier de transformation des politiques éducatives : opportunités, risques et perspectives pour le système marocain EHIRI NAAMA Faculté des sciences de l'éducation - Rabat Laboratoire de recherche sur l'analyse et l'évaluation des systèmes d'éducation et de formation - Rabat	2079

La responsabilité des prestataires de cloud face aux violations de la propriété intellectuelle générées par l'intelligence artificielle : enjeux juridiques et défis probatoires Abir OMRI Doctorante-chercheuse Faculté des Sciences Juridiques et Politiques de Settât - Université Hassan 1er de Settât Pr. Soumaya AKKOUR Professeure de l'Enseignement Supérieur - Faculté des Sciences Juridiques et Politiques de Settât - Université Hassan 1er de Settât	2094
La couverture sanitaire universelle au Maroc : un levier de la réforme du système de santé ELAMIM Abdelouahed Doctorant-chercheur Doctorant en droit public - FSJES Ain Chock, Casablanca	2112
L'adaptation du droit marocain de la concurrence face aux géants du numérique : entre impératifs d'innovation, compétitivité et souveraineté économique. AZEDDINE TANOUCHE Doctorant chercheur en droit privé Laboratoire : Essor, Droit, philosophie et société Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales, Université Sidi Mohamed Ben Abdellah, Fès	2126
La loi n° 58.25 relative à la procédure civile Lecture des principales nouveautés et enjeux de mise en œuvre EL BAIR Ali Doctorant-chercheur Université Hassan 1er de Settât - Faculté des Sciences Juridiques, Économiques et Sociales de Settât Laboratoire de Droit des Affaires	2135
L'équivalence fonctionnelle comme grille de contrôle de l'audience à distance La décision n° 255/25 de la Cour constitutionnelle marocaine et la loi n° 58.25 portant code de procédure civile Doctorant-chercheur MEHDI Nordin Doctorant en droit privé Faculté des sciences juridiques et politiques de Tanger - Université Abdelmalek Essaâdi Thèse préparée sous la direction de Monsieur le Professeur Soufiane MASRAR Adresse de correspondance : maitre.nordinmehdi@gmail.com	2145
La profession libérale d'avocat et le droit de la concurrence Doctorant-chercheur Mohammed Faouzi CHERRAQI Doctorant en droit privé - Université Hassan II de Casablanca - FSJES Mohammedia Pr. Ahmed ALLALI Maître de conférences habilité en droit privé - Université Hassan II de Casablanca - FSJES Mohammedia	2170

كلمة افتتاحية للاصدار رقم 66 من مجلة القانون والأعمال الدولية

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد السادس والستون من مجلة القانون والأعمال الدولية

يصدر العدد السادس والستون من مجلة القانون والأعمال الدولية في لحظة تتسارع فيها وتيرة الإصلاح التشريعي، وتتبدل فيها أدوات العمل القانوني ومناهج البحث فيه. فما كان بالأمس موضوعا لاجتهاد فقهي محدود صار اليوم مادة لنصوص قانونية مستحدثة، وما كان يعد من قبيل الافتراض التقني أصبح واقعا تفرضه الممارسة على القاضي والمحامي والباحث على حد سواء. وفي هذا السياق تتحدد وظيفة المجلة العلمية: لا أن تواكب التحول وحده، بل أن تقيسه بميزان القاعدة القانونية، وتكشف ما فيه من مكاسب وما يعتريه من نقص.

وقد حرصت هيئة التحرير، في هذا العدد، على أن يكون البناء المعرفي للمجلة متوازنا في محاوره، متعدد المشارب في مواده. فقد توزعت الدراسات المنشورة بين القانون الخاص بفروعه، والقانون العام والعلوم السياسية، والقانون الجنائي، وقانون الأعمال، وقانون الشغل والحماية الاجتماعية، والقانون العقاري، والمساطر القانونية والقضائية، والقانون البيئي، والقانون الرياضي، إلى جانب الدراسات الشرعية وما يتصل بها من قضايا الأسرة والفقه، ومحور خاص بأثر الرقمنة والذكاء الاصطناعي في المنظومة القانونية، ومحور مستقل للدراسات المحررة باللغة الفرنسية.

وليس في هذا التنوع تشتيت، وإنما هو انعكاس لواقع القانون ذاته؛ إذ لم تعد الفروع القانونية جزرا معزولة، بل صارت الظاهرة الواحدة تستدعي أكثر من فرع وأكثر من منهج. ولذلك آثرنا في تقديم هذا العدد الإشارة العامة إلى محاوره دون الخوض في تفصيل كل دراسة على حدة، تاركين للقارئ أن يبني حكمه من النصوص نفسها.

ومن دواعي اعتزاز المجلة أن مواد هذا العدد وردت من باحثات وباحثين ينتمون إلى مؤسسات جامعية ومهنية متعددة داخل المغرب وخارجه، وأن بينهم أساتذة التعليم العالي وحاملي الدكتوراه والباحثين بسلك الدكتوراه وممارسي المهن القانونية. وهذا التعدد في المراتب والمشارب هو ما يمنح المجلة صفتها العلمية، ويجعلها فضاء للحوار بين النظرية والممارسة، لا منبرا لطرف دون آخر.

وقد خضعت جميع الدراسات المنشورة لمسطرة التحكيم العلمي المعتمدة بالمجلة، والتزمت هيئة التحرير في مراجعتها بمعايير الصياغة والتوثيق المقررة، مع الحفاظ على استقلالية كل باحث في آرائه واجتهاداته. فما يرد في هذه الدراسات من مواقف يلزم أصحابها وحدهم، ولا يعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

وإننا إذ نضع هذا العدد بين يدي القارئ، نتقدم بالشكر إلى الباحثات والباحثين الذين أثروه بأعمالهم، وإلى السادة المحكمين على ما بذلوه من جهد في التقويم والتوجيه، وإلى كل من أسهم في إخراج هذا العمل إلى النور. ونجدد الدعوة إلى المشتغلين بالبحث القانوني للمساهمة في الأعداد المقبلة، بما يعزز رصيد المجلة ويخدم البحث العلمي في مجال القانون والأعمال. وبالله التوفيق.

والله ولي التوفيق

إدارة مجلة القانون والأعمال الدولية



كعادتها، تواصل مجلة القانون والأعمال الدولية ريادتها للمجلات القانونية العربية، وقد شهد الإصدار الأخير منها الموافقة على نشر 130 بحثًا بمشاركة 160 مشاركًا ما بين أستاذ جامعي ودكتور وباحث وممارس من 16 جنسية مختلفة.



هذه العسارة ناتجة بعد تحكيم أكثر من 360 بحثًا من طرف المحكمين المنضوين تحت لواء المجلة ومن مختلف الجنسيات، لأجل الوصول إلى أجود الأبحاث التي تستحق النشر.



إصدار شهر أكتوبر 2026

يعتبر الإصدار رقم 66 لمجلة القانون والأعمال الدولية من أجود الأعمال القانونية المحكمة، وقد شمل هذا الإصدار أبحاثًا من مختلف مشارب القانون موزعة على 16 محورًا.



إحصائيات العدد 66

شمل الإصدار رقم 66 (130 بحثًا)



8

باللغة الإنجليزية



19

باللغة الفرنسية



103

باللغة العربية

الجنسيات المشاركة في هذا الإصدار

 السودان 5	 قطر 7	 الأردن 8	 موريتانيا 8	 السعودية 9	 الإمارات 9	 فلسطين 13	 المغرب 89
 ساحل العاج 1	 تركيا 1	 مصر 1	 البحرين 1	 اليمن 1	 العراق 2	 سلطنة عمان 2	 لبنان 3

عدد الأبحاث	محاور الإصدار رقم 66
20	محور الرقمنة والذكاء الاصطناعي
15	محور قانون المال والأعمال
4	محور قانون الأسرة وعلوم الفقه
10	محور القانون الجنائي
8	محور المساطر الإجرائية
8	محور العقار والتعمير
8	محور قانون الشغل والحماية الاجتماعية
3	محور القانون الرياضي
2	محور القانون البيئي
7	محور القانون الدولي
12	محور القانون الإداري
4	محور القانون الدستوري
2	محور العلوم السياسية
6	محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية
2	محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية: الإدارة الصحية
19	محور الدراسات والأبحاث باللغة الفرنسية
130 بحثًا	المجموع